

جامعة الأزهر
حولية كلية اللغة العربية
بنين بجرجا

الأسس النظرية العامة للنحو العربي

الدكتور

أبو المجد أحمد أبو الوفا أحمد الشرقاوى

المدرس بقسم اللغويات بالكلية

العدد الخامس عشر (الجزء الأول)

١٤٣٢هـ / ٢٠١١م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ،
والصلاة والسلام على خير خلق الله ، الرحمة المهداه ، سيدنا
محمد بن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه .

وبعد ،

فإن دراسة أصول النحو - بالمعنى الواسع للأصول - من
أكثر ما يعود بالفائدة الحقيقية على النحو ودارسيه ، وهذا أمر
أوضح من أن يساق عليه الدليل .

والأسس النظرية للنحو - التى هى موضوع البحث -
جانب من أهم جوانب أصول النحو ، إذا توسعنا فى هذا المفهوم
بعض التوسع .

وأعنى بالأسس النظرية العامة للنحو العربى الأصول
والمبادئ الرئيسة التى تمثل الدعائم الجوهرية التى قام عليها بناء
النحو العربى ، والركائز الأساسية التى بنيت عليها فلسفة النحو ،
أو نظريته الشاملة بوجه عام .

ولا ريب أن دراسة هذه الأسس دراسة عميقة وفاحصة
من أهم عوامل فهم النحو الفهم الصحيح المنشود .

فهذه الأسس - كما سبق القول - تمثل المبادئ الأساسية
العامة التى استند إليها تفكير النحاة ، وانطلقت منها تصوراتهم
وآراؤهم ، ونبعت منها مذاهبهم واتجاهاتهم .

فمن الجلى إذن أن الكشف عن هذه الأسس والاتجاه إلى
بحثها وإلقاء الضوء عليها من أكبر ما يسعد على الفهم العميق

للنحو العربي من جانبيه : قواعده ، وفلسفته ، وتمثل إنتاج النحاة في هذين الجانبين تمثلاً صحيحاً ودقيقاً .

وربما كان البحث في تلك الأسس ، ووضعها تحت المجهر - كما يقال - منعطفاً جديداً في دراسة النحو عامة ، بأصوله وفروعه ، وفلسفته ، وقواعده ، ومذاهبه واتجاهاته .

وأحسب أن هذا الجانب مازال بعيداً عما ينبغي أن يكون له من الاهتمام ، وأنه لم ينل بعد ما يستأهله من العناية ، على أهميته الخطيرة التي أشرت إليها .

ومن ثم فربما كان من الأجدى على الباحثين في النحو أن يولوا وجوههم شطر هذا الفرع من الدراسة النحوية ، إن شئنا أن تكون دراستنا للنحو أكثر جدوى وفائدة ، وأن يكون فهمنا له أكثر عمقاً ودقة .

وما زالت هذه الأسس في انتظار الباحثين ليضع كل منهم لبنة في بنائها ، ويستكمل ما بدأه غيره ، حتى تتراكم تلك الجهود ، وتثمر في النهاية صورة واضحة وافية لتلك الأسس ، وهو عمل بالغ الأهمية دون شك .

وقد جمعت بتوفيق الله وعونه من تلك الأسس ما استطعت من ثانيا المصنفات النحوية المختلفة ، ثم ختمت ذلك بتعليق عام موجز .

والأمر - كما ذكرت - في حاجة إلى جهد أكبر ينبغي أن ينهض به الباحثون .

ومن الجدير بالإشارة إليه هنا أن أحد الباحثين اللغويين المعاصرين - وهو الدكتور تمام حسان - قد تناول هذا الجانب

فى كتابه (الأصول) ونوّه بأهميته ، وقد ذكر فى هذا الكتاب عددًا من تلك الأسس ، والتي سماها (قواعد التوجيه) ، وقسمها إلى ثلاثة أقسام :

١ - قواعد استدلالية .

٢ - قواعد معنوية .

٣ - قواعد مبنوية .

وقسم المبنوية إلى : تحليلية وتركيبية (١) .

ولا شك أن هذا جهد طيب ، وعمل جدير بالتقدير .

غير أن الدكتور تمام حسان اقتصر فى استخلاصه لتلك الأسس، أو قواعد التوجيه ، كما سماها على ستة مصادر فقط (٢) ، وصرح بأن أهم هذه المصادر ثلاثة : الإنصاف ، وشرح ابن الطيب المغربى للاقتراح ، والأصول لابن السراج(٣)، وهذا صحيح ، فأكثر ما نقل من تلك القواعد كان من هذه المصادر الثلاثة ، وما نقله من المصادر الثلاثة الأخرى لا يتجاوز مواضع معدودة .

وغنى عن القول أن الأمر يحتاج إلى دراسة أوسع ، وبحث أشمل ، ونظر فى المصادر النحوية المختلفة ، لاستخلاص الأسس المتناثرة فيها والمثبتة فى أثنائها .

(١) ينظر : الأصول ص ١٨٩ : ٢٠٥ ، وأيضًا ص ١١٩ : ١٣٧ ، وكذلك : ص ١٠٤ ، ١٤٨ .

(٢) هى بالإضافة إلى الثلاثة المذكورة : ألفية ابن مالك ، وشرح ابن عقيل على الألفية ، والقوانين للجزولى . ينظر الأصول فى المواضع السابقة .

(٣) ينظر : الأصول ص ١٩١ ، ١٩٢ .

ولا ريب أن هذا يجعل الصورة أوضح وأعمق ، وأكثر اتساعاً وتفصيلاً .

وقد قسمت هذه الأسس إلى أربعة أقسام رئيسة ، ووضعت تحت كل قسم ما يشمله من الجزئيات والفروع .

القسم الأول : الأسس المنهجية :

وتشمل ما يلي :

- أ - أسس المنهجية العلمية .
- ب - أسس الاستدلال .
- ج - أسس التعارض والترجيح .
- د - أسس التمثيل .

القسم الثاني : الأسس التقعيدية :

وتنقسم إلى قسمين :

- ١ - أسس نصية .
- ٢ - أسس نظرية .

١ - الأسس النصية : مصادر التقعيد : ضوابطها ومعاييرها . وتشمل :

- أ - أسس السماع .
- ب - أسس الاستشهاد والاحتجاج .
- ج - أسس الحجية اللغوية للقرآن الكريم والقراءات المتواترة .

د - أسس القياس .

هـ - أسس الشذوذ .

و - أسس الضرورة .

٢ - الأسس النظرية : وتنقسم إلى قسمين :

١ - القسم الأول : ويشمل :

أ - أسس الإجماع .

ب - أسس الاستحسان .

ج - أسس الاستصحاب .

٢ - **القسم الثاني** : ويشمل :

أ - أسس العامل .

ب - أسس الأصلية والفرعية .

ج - أسس المشابهة .

د - أسس الحمل .

هـ - أسس القوة والضعف .

و - أسس الاستتقال والاستخفاف .

ز - أسس البساطة والتركيب .

ح - أسس الوضع .

القسم الثالث : الأسس المعنوية : وتشمل ما يلي :

أ - أسس المعنى .

ب - أسس الحذف .

ج - أسس التضمين .

القسم الرابع : الأسس التوجيهية : وتشمل ما يلي :

أ - أسس التعليل .

ب - أسس التأويل .

ج - أسس التقدير .

والله أسأل أن يتقبل هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه ،

وينفع به .

منه العون والتوفيق ، وإليه الوجهة والغاية ، وآخر دعوانا

أن الحمد لله رب العالمين .

القسم الأول**الأسس المنهجية****أ - الأسس النظرية العامة للمنهجية العلمية :**

- ١ - الإخلاق إلى التقليد مذموم (١) .
- ٢ - لا تعويل في إثبات الحكم إلا على الحجة والتعليل (٢) .
- ٣ - إثبات الحكم أو نفيه لا يكونان إلا عن دليل (٣) .
- ٤ - لا عبرة بمن استحسناً شيئاً دون دليل (٤) .
- ٥ - لا يسمح بالإقدام على مخالفة الجماعة إلا بعد إمعان وإتقان (٥) .
- ٦ - ارتجال مذاهب يدعو إليها القياس سائغ ما لم تخالف النصوص (٦) .

ب - الأسس النظرية العامة للاستدلال :

- ١ - الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال (٧) .

-
- (١) ينظر: اللع ص ٨٠ ، وعبارته - في حديثه عن فائدة أصول النحو - : " وفائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل ، والارتفاع عن حضيض التقليد إلى يفاع الاطلاع على الدليل ، فإن المخلد إلى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب ، ولا ينفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتياب " . اللع ص ٨٠ ، وينظر في الأساس الثاني أيضاً : السيرافي (٢٣٤ / ١) ، والإنصاف (٣٠٠ / ١) ، (٨١٨ / ٢) .
- (٢) السابق .
- (٣) ينظر : اللع ص ١٤٢ ، وقد نقله في الاقتراح . ينظر : ص ٣٦٦ ، ٣٦٧ .
- (٤) ينظر : اللع ص ١٣٤ .
- (٥) ينظر : الخصائص (١ / ١٩١) . وقد نقل في الاقتراح فحواه بتصريف واختصار . ينظر : ص ١٦٠ .
- (٦) ينظر : الخصائص (١ / ١٩٠) . وقد نقله في الاقتراح بتصريف . ينظر : ص ١٦١ .
- (٧) ينظر : الاقتراح ص ١٣١ ، وينظر : كذلك : الإنصاف (٢ / ٧٢٦) .

- ٢ - " الاحتمال البعيد لا يقدر في الأدلة الظنية " (١) .
- ٣ - " الدليل إذا قام على شيء كان في حكم الملفوظ به " (٢) .
- ٤ - إذا دل الدليل لا يجب إيجاد النظير (٣) .
- ٥ - إذا اجتمع الدليل والنظير فهو الغاية (٤) .
- ٦ - " من تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل " (٥) .
- ٧ - " من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل " (٦) .
- ٨ - لا يقبل إخراج الشيء عن أصله إلا بدليل (٧) .
- ٩ - " يكفي في الظنيات ظواهر الأدلة ما لم يردّها صريح ،
لاسيما مع مساعدة القياس " (٨) .

ج - الأسس النظرية العامة للتعارض والترجيح :

- ١ - " إذا تعارض المرجحان تساقطا " (٩) .
- ٢ - شرط الحكم بتساقط المرجحين المتعارضين أن يكونا متكافئين (١٠) .

-
- (١) الصبان (٢ / ١٧٨) .
 - (٢) الخصائص (٢ / ٣٤٥) .
 - (٣) ينظر : الخصائص (١ / ١٩٨) . وقد نقله في الأشباه (٢ / ٨٦) ، والافتراح ص ٣٦٩ .
 - (٤) ينظر : الافتراح ص ٣٧٠ . نقلاً عن الخصائص (١ / ١٩٩) بتصرف .
 - (٥) الإنصاف (١ / ٣٠٠) ، وينظر كذلك : (٢ / ٤٨١) ، وقد نقلهما في الافتراح ص ٣٥٤ .
 - (٦) السابق .
 - (٧) ينظر : الافتراح ص ٣٥٥ .
 - (٨) الصبان (٢ / ١٧٦) .
 - (٩) شرح التصريح (١ / ٢٧٩) .
 - (١٠) ينظر : يس (١ / ٢٧١) ، والصبان (٢ / ٤٥) .

- ٣ - إذا تعارض نقلان أخذ بأرجحهما من حيث السند ومن حيث المتن (١) .
- ٤ - إذا تعارض قياسان رجح ما تقوى منهما بدليل آخر من نقل أو قياس (٢) .
- ٥ - إذا تعارض القياس والسماع نطق بالمسموع على حاله ولم يقس عليه (٣) .
- ٦ - إذا تعارضت قوة القياس وكثرة الاستعمال رجح ما كثر استعماله على ما قوى قياسه (٤) .
- ٧ - إذا تعارض أصلان رجح الأصل الأقرب دون الأبعد (٥) .
- ٨ - إذا تعارض الأصل والغالب فالأصح ترجيح الأصل (٦) .
- ٩ - إذا عارض مجرد الاحتمال الأصل والظاهر حكم بما يقتضيه الأصل والظاهر (٧) .

- (١) ينظر : الإغراب ص ٦٥ : ٦٧ ، واللمع ص ١٣٦ : ١٣٨ ، والاقتراح ص ٣٨٣ : ٣٨٦ ، والخصائص (١ / ١٢٦) .
- (٢) ينظر : اللمع ص ١٣٨ ، والإغراب ص ٦٧ ، ٦٨ ، والاقتراح ص ٣٨٩ ، ٣٩٠ .
- (٣) ينظر : الخصائص (١ / ١١٨) ، والاقتراح ص ٣٩١ ، ٤٣٦ .
- (٤) ينظر : الخصائص (١ / ١٢٦ ، ١٢٧) ، ونقله في الاقتراح ص ٣٩١ ، ٣٩٢ .
- (٥) ينظر : الخصائص (٢ / ٣٤٤ : ٣٤٧) ، والاقتراح ص ٣٩٨ : ٤٠٠ الذي نقل ما في الخصائص مختصراً .
- (٦) ينظر : الاقتراح ص ٣٩٥ : ٣٩٨ .
- (٧) ينظر : الخصائص (١ / ٢٥٢) ، (٣ / ٦٨) وينظر : الاقتراح ص ٣٩٢ : ٣٩٥ الذي اختصر ما جاء في الخصائص .

- ١٠ - إذا تعارض المانع والمقتضى رجح المانع (١) .
- ١١ - إذا تعارض استصحاب الحال مع السماع أو القياس فلا عبرة به (٢) .
- ١٢ - إذا تعارض قبيحان رجح أخفهما قبحاً (٣) .
- ١٣ - " المصير إلى المجمع عليه أولى من المصير إلى المختلف فيه " (٤) .
- ١٤ - " المصير إلى ما له نظير أولى من المصير إلى ما لا نظير له " (٥) .
- ١٥ - المصير إلى ما ليس له نظير لا يجوز (٦) .

- ١٦ - " الحمل على الغالب أولى " (٧) .
- ١٧ - " الحمل على الأشهر أرجح " (٨) .

- (١) ينظر : الاقتراح ص ٤٠٦ ، ٤٠٧ .
- (٢) ينظر : للمع ص ١٤٢ ، والاقتراح ص ٤٠١ .
- (٣) ينظر : الخصائص (٢١٣ / ١ ، ٢١٤) ، والاقتراح ص ٤٠١ : ٤٠٤ .
- (٤) الأشباه (٢ / ٢٤٤) ، وينظر : الاقتراح ص ٤٠٤ ، وينظر : أسس الإجماع رقم ٨ فهو مشترك بينهما .
- (٥) الإنصاف (٢ / ٦٩٦) ، وينظر كذلك (٢ / ٦٤٢) ، ويس (٢ / ٢٤٧) .
- (٦) ينظر : الإنصاف (٢ / ٧٠٧) .
- (٧) الاقتراح ص ٣٩٨ ، وينظر : الأشباه (٢ / ٩٥) ، وعبر في الأشباه بالأكثر لا الغالب ، والمعنى واحد .
- (٨) الصبان (١ / ٦٣) .

١٨ - " حمل الأضعف على الأقوى أولى من حمل الأقوى على الأضعف " (١) .

١٩ - " الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير " (٢) .

٢٠ - " تقدير ما يغنى أولى من تقدير ما لا يغنى " (٣) .

٢١ - صلاحية الشيء في جميع المواضع معيار من معايير الترجيح (٤) .

٢٢ - إذا ثبت إعمال قليل النظائر فثبوت الكثير أولى (٥) .

٢٣ - " ارتكاب اللغة الضعيفة أولى من الشاذ " (٦) .

د - الأسس النظرية العامة للتمثيل :

١ - يكفي في التمثيل احتمال الممثل لما مثل له احتمالاً صحيحاً (٧) .

(١) اللمع ص ١٠١ .

(٢) الأشباه (٢ / ٨٣) ، والأرقام من ١٦ : ١٩ موضوعة في أسس الحمل أيضاً ، لأنها مشتركة بين هذين الموضوعين .

(٣) شرح التسهيل لابن مالك (١ / ٣١٧) ، وينظر : أسس التقدير رقم ٤ فهو مشترك بينهما .

(٤) ينظر : شرح التسهيل (١ / ٣١٧) .

(٥) ينظر : شرح التسهيل (٣ / ٨١) .

(٦) الاقتراح ص ٣٨٩ .

(٧) ينظر : الدماميني على المغنى ص ٦٤ .

٢ - " التمثيل للصناعة ليس ببناء معتمد " (١) .

(١) الأشباه (١ / ٣٥٣ ، ٣٥٥) ، وهو ناقل عن الخصائص (٣ / ٩٨ ، ٩٩)

القسم الثانى

الأسس التقعيدية

الفرع الأول : الأسس النصية : مصادر التقعيد : ضوابطها ومعاييرها :

أ - الأسس النظرية العامة للسمع^(١) :

- ١ - " النص مقدم على القياس " ^(٢) .
- ٢ - " السماع يبطل القياس " ^(٣) .
- ٣ - " الأولى الاقتصار على ما قالته العرب " ^(٤) .
- ٤ - ورود السماع بما يخالف الحكم يفسده ^(٥) .
- ٥ - لا بد من متابعة العرب فيما تقول ^(٦) .
- ٦ - " كثرة الاستعمال اعتمدت فى كثير من أبواب العربية " ^(٧) .
- ٧ - كثرة الاستعمال تدعو إلى التوسع ^(٨) .
- ٨ - كثرة الاستعمال فى بعض المواضع لا تستدعى جواز القياس ^(٩) .

(١) وما فى معناه كالنقل والنص والاستعمال .

(٢) الأشباه (٢ / ٢٥٧) .

(٣) المنصف (١ / ٢٧٩) .

(٤) شرح التصريح (٢ / ١٠٧) .

(٥) ينظر : الأشباه (٢ / ١٩٨) .

(٦) ينظر : الكتاب (٢ / ٤٠٢) .

(٧) الأشباه (٢ / ٣٠٤) ، وينظر : المسائل الخلافية ص ١١٠ .

(٨) ينظر : الأشباه (٣ / ١٢٧) .

(٩) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٦٤) .

- ٩ - كثرة النقل في بعض المواضع لا تقتضى قوة القياس (١) .
- ١٠ - المسموع القليل في مرتبة متوسطة، فلا هو بضعيف فيهدر ، ولا قوى فيقاس عليه (٢) .
- ١١ - المطرد في الاستعمال الشاذ في القياس يتبع في نفسه ، ولا يعدى إلى غيره (٣) .

ب - الأسس النظرية العامة للاستشهاد والاحتجاج :

- ١ - لغات العرب على اختلافها حجة ، والناطق على واحدة منها مصيب غير مخطئ (٤) .
- ٢ - كل ما كان لغة لقبيلة قيس عليه (٥) .
- ٣ - الفصاحة هي المعيار في الاحتجاج بكلام العربى ، سواء أكان من أهل المدر أم من أهل الحضر (٦) .
- ٤ - ارتباط الفصاحة بالبداءة والبداءة بالفصاحة أغلبى وليس لازماً (٧) .
- ٥ - العدالة شرط في الناقل لا في المنقول عنه (٨) .
- ٦ - التواتر ليس شرطاً في قبول النقل (٩) .

(١) ينظر : الإنصاف (٥١٤ / ٢) .

(٢) يمكن استنتاج ذلك مما ذكره ابن جنى في الخصائص (١ / ١١٨) ، وينظر : الاقتراح ص ٣٩١ ، ٤٣٦ .

(٣) ينظر : الخصائص (١ / ١٠٠) ، وكذلك (١ / ١٢٤) ، وينظر : المزهر (١ / ٢٢٩ ، ٢٣٠) .

(٤) ينظر : الخصائص (٢ / ١٢ ، ١٤) .

(٥) المزهر (١ / ٢٥٨) ، والاقتراح ص ٣٨٩ نقلاً عن أبى حيان في شرح التسهيل .

(٦) ينظر : الخصائص (٢ / ٧) ، وأيضاً (٣ / ٦٨) .

(٧) يفهم هذا مما جاء فى : الخصائص (٢ / ٧) .

(٨) ينظر : الاقتراح ص ١٠٠ .

(٩) ينظر الاقتراح ص ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٥٤ ، واللمع ص ٨٥ ، ٨٦ ، والإغراب

- ٧ - الآحاد - متى استجمع شروطه من العدالة والضبط - كاف
في قبول النقل (١) .
- ٨ - التعديل على الإبهام مقبول (٢) .
- ٩ - المسموع الفرد يقبل من الثقة (٣) .
- ١٠ - انفراد الفصيح بما لم يسمع من غيره لا يقدر في عدالته (٤) .
- ١١ - " لا يحتج بكلام المولدين والمحدثين في اللغة والعربية " (٥) .
- ١٢ - " لا يجوز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يعرف قائله " (٦) .
- ١٣ - الشاهد المجهول النسبة أو التتمة إن صدر من ثقة قبل ،
وإلا لم يقبل (٧) .

ص ٦٦ ، والصاحبي ص ٤٨ ، والمزهر (١ / ٥٧ ، ٥٨) .

(١) السابق .

(٢) ينظر : المزهر (١ / ١٤٢ ، ١٤٣) ، والاقتراح ص ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٢٨ ،
١٢٩ .

(٣) ينظر : الخصائص (٢ / ٢٣ : ٣٠) ، وأيضاً (١ / ٣٨٦ وما بعدها) ،
والاقتراح ص ١٠٣ وما بعدها ، والمزهر (١ / ١٢٩) وما بعدها ، و ٢٤٨
وما بعدها . نقلاً عن الخصائص ببعض تلخيص وتصرف .

(٤) ينظر : الاقتراح ص ١٤٧ .

(٥) الاقتراح ص ١٢٠ .

(٦) الخزانة (١ / ١٥) ، وينظر : الإنصاف (٢ / ٥٨٢ ، ٥٨٣) .

(٧) ينظر : الخزانة (١ / ١٦) .

- ١٤ - الروايات المختلفة حجة ، لأن لغة الرواة الثقافات شاهد ،
كما أن قول الشاعر شاهد (١) .
- ١٥ - اختلاف الروايات - وإن كان الشاهد في بعضها دون
البعض - لا يقدر في صحة الاحتجاج بها ، متى كان
القائل واحداً (٢) .

ج - الأسس النظرية العامة للحجية اللغوية للقرآن الكريم والقراءات المتواترة (٣):

- ١ - " الكتاب أعرب وأقوى في الحجة من الشعر " (٤) .
- ٢ - " القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها " (٥) .
- ٣ - " القراءة لا تخالف ، لأن القراءة السنة " (٦) .
- ٤ - إذا ثبتت القراءة لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة (٧) .

(١) ينظر : البحث اللغوى عند العرب ص٤٣ نقلاً عن الانتصار لابن ولاد .

(٢) ينظر : الاقتراح ص ١٣٢ : ١٣٤ .

(٣) اقتصر في هذا البحث على القراءات المتواترة فقط ، أما القراءات الشاذة -

بوجه عام - فإنها وإن ضعفت من جهة الرواية والسند إلا أن حجيتها

اللغوية قائمة . ينظر : مقدمة المحتسب لابن جنى

(١ / ٣٢ : ٣٥) والاقتراح ص ٦٧ ، ٦٨ ، وغيث النفع ص ١٠٢ ،

والخزانة (١ / ٩) ، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم : القسم الأول)

(١ / ٢ ، ١) .

(٤) معاني القرآن للفراء (١ / ١٤) .

(٥) النشر (١ / ١١) ، وينظر : يس على التصريح (٢ / ٦٠ ، ٦١) .

(٦) الكتاب (١ / ١٤٨) .

(٧) ينظر : النشر (١ / ١١) .

- ٥ - " أئمة القراء لا تعمل فى شىء من حروف القرآن على الأفتشى فى اللغة والأفتىس فى العربية ، بل على الأثبت فى الأثر والأصح فى النقل " (١) .
- ٦ - " إذا صحت الرواية لم يكن سبيل إلى ردها " (٢) .
- ٧ - ثبوت القراءة بالتواتر أقوى الأدلة على صحة القاعدة (٣) .
- ٨ - القراءة المتواترة يستشهد بها لا لها (٤) .
- ٩ - الطعن فى القراءات المتواترة جسارة قبيحة وجرأة بالغة (٥) .
- ١٠ - القراءة المتواترة لا يمكن الطعن فيها ، ويقرب إنكارها من الردة (٦) .

- (١) النشر (١ / ١٠ ، ١١) ، وينظر : منجد المقرئين ص ٦٥ ، والإتقان (١ / ٢١١) .
- (٢) ابن يعيش (٣ / ٧٨) .
- (٣) ينظر : شرح التسهيل لابن مالك (٣ / ٢٧٦ ، ٢٧٧) ، والبحر المحيط (٤ / ٢٢٩) ، وابن المنير على الكشاف (١ / ٣١٣) ، والشهاب على البيضاوى (١ / ٢٧٣) ، (٣ / ٩٧) ، والجمل على الجلالين (١ / ١٤) ، والنشر (٢ / ٢٦٣ ، ٢٦٤) ، والمنجد ص ٦٤ ، وغيث النفع ص ١٠٢ ، والإتحاف ص ٢١٧ ، ٢١٨ .
- (٤) ينظر : الجمل (١ / ١٥) .
- (٥) ينظر : البحر (٣ / ١٥٨ ، ١٥٩) ، وابن المنير (١ / ٣١٣) ، والشهاب (٣ / ٩٧) .
- (٦) ينظر : البحر (٣ / ١٥٩) ، (٢ / ٣٧) ، وابن المنير (١ / ٣١٣) ، والشهاب (٤ / ١٢٨) ، والجمل (١ / ١٥) .

- ١١ - لا التفات إلى طعن النحاة أو غيرهم في القراءات المتواترة ، ولا في أئمة القراءة (١) .
- ١٢ - "القراءة المشهورة - فضلاً عن المتواترة - لا تحتاج على دليل، بل هي أقوى دليل" (٢) .
- ١٣ - ثبوت رواية القراءة عن الرسول ﷺ يوجب القطع بصحتها (٣) .
- ١٤ - " القراءة لا تتبع العربية ، بل العربية تتبع القراءة " (٤) .
- ١٥ - " ليس غرضنا تصحيح القراءة بقواعد العربية ، بل تصحيح العربية بالقراءة " (٥) .
- ١٦ - " كلام الله أحق أن تجرى عليه القواعد وترجع إليه ، لا أن يرجع إلى غيره " (٦) .
- ١٧ - " كلام الله مما يقاس عليه ، لا مما يقاس على غيره " (٧) .
- ١٨ - التوجيهات النظرية في دفع الروايات الثابتة لا عبرة بها (٨)

(١) ينظر : البحر (٢٢٩/٤ ، ٢٣٠) ، (٤٢٠/٥) ، و يس (٦٠/٢) ، وغيث النفع ص ١٥١ ، والشهاب (٥ / ٢٦٣ ، ٢٦٤) .

(٢) غيث النفع ص ١٠٣ .

(٣) ينظر : الرازي (٣ / ١٣٥) .

(٤) غيث النفع ص ٥١ .

(٥) ابن المنير (١ / ٣١٤) .

(٦) الشهاب (٤ / ١٢٨) .

(٧) الشهاب (١ / ٢٧٣) .

(٨) ينظر : البحر (١ / ٤٧ ، ٤٨) ، (٢ / ١٩٨) ، (٦ / ٤٦٥) ،

(٣ / ١٣٥ ، ١٣٦) .

- ١٩ - إثبات الوجوه اللغوية بالقراءة الصحيحة السند أولى من إثباتها بالشعر (١) .
- ٢٠ - القراءة - وإن خالفت القياس - يجب قبولها لصحة نقلها (٢) .

د - الأسس النظرية العامة للقياس :

- ١ - " القياس يتضاءل عند السماع " (٣) .
- ٢ - " القياس ابداً يترك للسماع ، وإنما يلجأ إليه إذا عدم في الشيء السمع " (٤) .
- ٣ - النطق بما يبيحه القياس وإن لم يرد به سماع جائز للضرورة الشعرية (٥) .
- ٤ - ليس كل ما لم يأت به السماع يمتنع في القياس (٦) .
- ٥ - إذا أوجب القياس حكماً قطع بظاهره ، وإن جاز أن يأتي

(١) ينظر : الرازي (٣ / ١٣٦) ، والشهاب (٤ / ١٢٨) .

(٢) ينظر : شرح الكافية الشافية لابن مالك (١ / ٤٤٠) .

(٣) الرازي (٣ / ١٣٥) .

(٤) الحليبات ص ٢٢٦ . وقال ابن جنى عقب ذلك : " فأما أن يترك السماع للقياس فخطأ فاحش ، وعدول عن الصواب بين " الحليبات ص ٢٢٦ .

(٥) ينظر : الخصائص (١ / ٣٩٧) ، وينظر : أسس الضرورة رقم ١٢ فهو مشترك بين هذين الموضوعين .

(٦) ينظر : الخزانة (١ / ٧٠) .

- السماع بضده (١) .
- ٦ - القياس مطلق ومقيد (٢) .
- ٧ - الشاذ في القياس المطرد في الاستعمال يتبع في نفسه ولا يقاس عليه (٣) .
- ٨ - القياس يستلزم قوة المقيس عليه قياساً وسماعاً ، لأن القياس تعدية حكم ، والتعدية تستلزم القوة من الجانبين (٤) .
- ٩ - ابتداع ما يدعو إليه القياس جائز ما لم يخالف النص (٥) .
- ١٠ - المقاييس العربية بنيت على الكثرة (٦) .
- ١١ - الأكثر هو الذى يقاس عليه (٧) .
- ١٢ - ما فعلته العرب كثيراً وكان عندها مطرداً جاز لنا القياس

(١) ينظر : الخصائص (٦٨ / ٣ ، ٦٩) .

(٢) القياس المقيد هو القياس على الضرورة ، فهو لا يكون إلا فى الضرورة ، قال السيوطى : " نعم يجوز القياس على ما استعمل للضرورة فى الضرورة " . الاقتراح ص ٨٥ ، وينظر : الخصائص (١ / ٣٢٤ وما بعدها) ، والقياس المطلق هو ما استجمع شروط القياس .

(٣) ينظر : أسس السماع رقم ١١ .

(٤) يمكن أن يستخلص هذا مما ورد فى الخصائص (١ / ١٠٠ ، ١٢٤) ، وينظر أيضاً : المزهر (١ / ٢٢٩ ، ٢٣٠) .

(٥) ينظر : الخصائص (١ / ١٩٠) ، والاقتراح ١٦١ ، وينظر : أسس

المنهجية العلمية رقم ٦ .

(٦) ينظر : الهمع (٢ / ٢٥٣) .

(٧) ينظر : سيبويه (٤ / ٨) .

عليه ، وإلا فلا (١) .

- ١٣ - القياس المطرد والكثير والغالب واللازم والمتائب والباب والأصل والقاعدة : ألفاظ تجرى مجرى واحداً (٢) .
- ١٤ - " ليس من شرط المقيس عليه الكثرة ، فقد يقاس على القليل " (٣) .
- ١٥ - القلة نوعان : ذاتية ونسبية (٤) .
- ١٦ - القلة النسبية لا تمنع القياس (٥) .
- ١٧ - التخريج على القليل إذا كان قياسياً صحيحاً جائز (٦) .
- ١٨ - ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب (٧) .
- ١٩ - يجوز أن تتعدد الأصول المقيس عليها لفرع واحد (٨) .

(١) ينظر : الهمع (٣ / ٤١٩) .

(٢) ينظر مجموعة القرارات العلمية لمجمع اللغة ص ٤٤ ، وأيضاً : النحو الوافى (٤ / ٦٣٤) .

(٣) الاقتراح ص ١٨٩ ، ويلتفت هنا إلى ما يبدو من التدافع بين هذا الأساس والأساسين رقمى ١٠ ، ١١ .

(٤) ينظر : النحو الوافى (٣ / ٦٥ ح ١ ، ٧٩ ح ٣) .

(٥) السابق .

(٦) ينظر : الصبان (٢ / ١٧٦) .

(٧) ينظر : الخصائص (١ / ٣٥٨ وما بعدها) ، وقد قرر ابن جنى هذا فى مواضع عدة من الخصائص ، منها مثلاً : (١ / ١٢٦ ، ١٢٧ ، ٢٢٢ ،) ، (٢ / ١٢ ، ٢٧ ، ٤٧) . وينظر كذلك : الاقتراح ص ٢١١ : ٢١٤ .

(٨) ينظر : الاقتراح ص ٢٠٩ .

- ٢٠ - ليس من شرط المقيس أن يكون مساوياً للمقيس عليه في جميع أحكامه (١) .
- ٢١ - المخالفة بين الظاهرتين في بعض الجوانب أحياناً قد تمنع القياس (٢) .
- ٢٢ - ليس من شرط المقيس عليه أن يكون متفقاً عليه (٣) .
- ٢٣ - القياس على حكم لم يثبت بطريق السماع ، بل ثبت بطريق الاستنباط والقياس جائز (٤) .
- ٢٤ - القياس أقوى من الاستحسان (٥) .
- ٢٥ - " قياس الشبه لا يصار إليه مع إمكان قياس العلة " (٦) .
- ٢٦ - " الشيء إذا جاء على قياسه وقانونه لا يسأل عنه " (٧) .
- ٢٧ - إذا خرج الشيء عن أصله وقياسه فلا بد أن يكون ذلك لعلّة ، فإن لم توجد علّة كان خارجاً عن القياس (٨) .

(١) ينظر : الإنصاف (١ / ١٦٤) .

(٢) ينظر : الإنصاف (١ / ١٦٣) .

(٣) ينظر : اللمع ص ١٢٤ ، ١٢٥ ، وهو ما ذهب إليه ابن الأنباري ، وذهب آخرون إلى اشتراط كون المقيس عليه متفقاً عليه . ينظر : اللمع ص ١٢٥ ، وينظر : الاقتراح ص ٢١٧ ، ٢١٨ ، وهو ناقل عن ابن الأنباري ، كما هو شأنه .

(٤) ينظر : الاقتراح ص ٢١٥ : ٢١٧ .

(٥) ينظر : الهمع (١ / ٣٩١) .

(٦) الصبان (١ / ٦٠) .

(٧) الأشباه (٢ / ٢٤٩) ، وينظر رقم ٢ في أسس التعليل فهما متقاربان .

(٨) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٤٩) .

- ٢٨ - ترك القياس ومخالفة الأصول لغير فائدة غير جائز (١) .
- ٢٩ - " القياس على الفاسد فاسد " (٢) .
- هـ - الأسس النظرية العامة للشذوذ (٣) :**
- ١ - الشاذ لا يبطل القياس المطرد (٤) .
- ٢ - لا ينبغي أن يقاس على الشاذ المنكر القياس (٥) .
- ٣ - الشاذ لا يعبأ به لقلته (٦) .
- ٤ - " البيت الشاذ ليس بحجة على الأصل المجمع عليه " (٧) .
- ٥ - الشاذ لا يعترض به على القياس المطرد " (٨) .
- ٦ - الشذوذ قد يأتي تنبيهًا على الأصل (٩) .
- ٧ - الشاذ أدنى من الضعيف (١٠) .
- ٨ - " النادر لا حكم له " (١١) .

-
- (١) ينظر : الإنصاف (١ / ١٨٥) .
- (٢) الإنصاف (١ / ٢٢٧) .
- (٣) وما في معناه كالندرة .
- (٤) ينظر : الإيضاح في علل النحو ص ١١٣ .
- (٥) ينظر : سيبويه (٢ / ٤٠٢) .
- (٦) ينظر : الإنصاف (٢ / ٦٤٧) .
- (٧) المزهر (١ / ٢٣٢) ، وينظر : الاقتراح ص ١٣٠ .
- (٨) ينظر : المزهر (١ / ٢٣٢) .
- (٩) ينظر : الخصائص (١ / ٢٥٠ ، ٢٥٨ ، ٣٩٥ ، ٣٩٧) ، والمنصف (١ / ٢٧٧) ، والحلييات ص ٢٢٣ .
- (١٠) ينظر : الاقتراح ص ٣٨٩ .
- (١١) الأشباه (٢ / ٣٥٨) .

- ٩ - النادر لا يعتبر (١) .
- ١٠ - النادر لا تبني عليه قاعدة (٢) .
- ١١ - النوارر تحفظ عن العرب ولا يقاس عليها (٣) .
- و- الأسس النظرية العامة للضرورة :**
- ١ - " الضرورة تقدر بقدرها " (٤) .
- ٢ - " ما لا يؤدي إلى الضرورة أولى " (٥) .
- ٣ - إذا أمكن التوجيه على غير ضرورة فهو أولى (٦) .
- ٤ - إذا اجتمعت ضرورتان ارتكب أخفهما (٧) .
- ٥ - ما أجازته الضرورة للعرب جاز لنا ، وما حظرته عليهم حظر علينا (٨) .
- ٦ - الضرورة الجائزة ليست في مرتبة واحدة ، بل فيها الحسن

-
- (١) ينظر : الصبان (٦٠ / ١) .
- (٢) ينظر : شرح القطر ص ٤٣٥ ، وإعراب القرآن المنسوب للزجاج (١٦٧ / ١) .
- (٣) ينظر : الكتاب (٨ / ٤) .
- (٤) الأشباه (٢٠٢ / ٢) .
- (٥) الأشباه (٢٠٢ / ٢) .
- (٦) ينظر : السيرافي (٢٢٩ / ٢) .
- (٧) ينظر : الخصائص (٢١٣ ، ٢١٤) . وقد نقله في الاقتراح ص ٤٠٦ ، ٤٠٧ باختصار .
- (٨) ينظر : الخصائص (٣٢٤ / ١) .

- والمتوسط والقبیح (١) .
- ٧ - ما كان من أحسن ضرورات العرب كان من أحسن ضروراتنا، وما كان من أقبح ضروراتهم كان من أقبح ضروراتنا ، وما بين ذلك بين ذلك (٢) .
- ٨ - ما خالف القواعد المطردة ، وما عد به المتكلم لاحقاً لا يدخل فى إطار الضرورة (٣) .
- ٩ - القياس على الضرورة مقيد بألا يتجاوز الضرورة (٤) .
- ١٠ - ضرورة الشعر ليست حجة (٥) .
- ١١ - الفيصل فى تحديد الضرورة هو اختلال الوزن وعدم اختلاله (٦) .
- ١٢ - الضرورة تسوغ النطق بما يبيحه القياس ، وإن لم يرد به سماع (٧) .

(١) ينظر : الخصائص (١ / ٣٢٥) .

(٢) ينظر : الخصائص (١ / ٣٢٥) .

(٣) ينظر : ما يحتمل الشعر من الضرورة ص ٣٤ ، والخصائص

(١ / ٣٣٠ ، ٣٣١) .

(٤) ينظر : الاقتراح ص ١٨٥ .

(٥) ينظر : الإنصاف (٢ / ٥٢٣) ، والبحر (٢ / ٢١٣) .

(٦) ينظر : البحث اللغوى عند العرب ص ٤٥ نقلاً عن رسالة الملائكة للمعرى

ص ١٨١ : ١٨٣ ، ٢٠٥ ، ٢١٠ .

(٧) ينظر : الخصائص (١ / ٣٩٧) ، وينظر : أسس القياس رقم ٣ .

الفرع الثاني : الأسس النظرية :**القسم الأول :****أ - الأسس النظرية العامة للإجماع :**

- ١ - إجماع نحاة البصرة والكوفة حجة إذا لم يخالف النص أو القياس (١) .
- ٢ - إجماع النحاة معتبر ، وخرقه ممنوع (٢) .
- ٣ - إجماع العرب حجة (٣) .
- ٤ - إجماع العرب يصعب الوقوف عليه (٤) .
- ٥ - إجماع أهل البصرة والكوفة ليس حجة قاطعة لا تجوز مخالفتها أو الخروج عنها (٥) .
- ٦ - لا يسمح بمخالفة الإجماع إلا بعد إمعان وإتقان (٦) .
- ٧ - الإجماع يغني عن الدليل (٧) .
- ٨ - " المصير إلى المجمع عليه أولى من المصير إلى المختلف فيه " (٨) .

(١) ينظر : الخصائص (١ / ١٩٠) . ونقله في الاقتراح ص ١٥٩ باختصار .

(٢) ينظر : الاقتراح ص ١٦٣ ، وأيضاً ص ١٧١ .

(٣) ينظر : الاقتراح ص ١٦٤ .

(٤) ينظر : الاقتراح ص ١٦٤ .

(٥) ينظر : الخصائص (١ / ١٩٠ ، ١٩١) . وهو منقول في الاقتراح

ص ١٥٩ ، ١٦٠ .

(٦) ينظر : الخصائص (١ / ١٩١) . ونقله في الاقتراح ص ١٦٠ باختصار .

وينظر : أسس المنهجية العلمية رقم ٥ .

(٧) ينظر : شرح التسهيل (٣ / ٣٠١) .

(٨) الأشباه (٢ / ٢٤٤) . وينظر : الاقتراح ص ٤٠٤ . كما ينظر : أسس

٩ - " البيت الشاذ ليس بحجة على الأصل المجمع عليه " (١) .

ب - الأسس النظرية العامة للاستحسان :

١ - علة الاستحسان ضعيفة غير مستحكمة (٢) .

ج - الأسس النظرية العامة للاستصحاب :

١ - استصحاب الحال أحد الأدلة المعتمدة (٣) .

٢ - الاستصحاب دليل ضعيف (٤) .

٣ - لا يجوز التمسك باستصحاب الحال إذا وجد دليل (٥) .

القسم الثاني :

أ - الأسس النظرية العامة للعامل :

١ - العامل غير المقتضى (٦) .

٢ - لا بد لكل نوع من أنواع الإعراب من عامل يقتضيه، فإن لم

يكن ظاهراً فيضمراً أو يقدر (٧) .

٣ - اختلاف دلالات الإعراب اثر للعامل (٨) .

٤ - العوامل لفظية ومعنوية (٩) .

التعارض والترجيح رقم ٣ .

(١) المزهر (١ / ٢٣٢) ، وينظر : الاقتراح ص ١٣٠ ، كما ينظر : أسس الشذوذ رقم

٤ .

(٢) ينظر : الخصائص (١ / ١٣٤) .

(٣) ينظر : للمع ص ١٤١ .

(٤) ينظر : للمع ص ١٤٢ .

(٥) ينظر : للمع ص ١٤٢ .

(٦) ينظر : ابن يعيش (٢ / ١١٧) ، والأشباه والنظائر (٢ / ٢٥٩ ، ٢٦٠) ، و (

المقتضى) بكسر الضاد .

(٧) ينظر : الكتاب (١ / ١٣) ، والصبيان (١ / ٤٧ : ٤٩) ، وشرح القطر ص ١١١

(٨) ينظر : الكتاب (١ / ١٣) ، والصبيان (١ / ٤٧ : ٤٩) ، وشرح القطر ص ١١١

(٩) ينظر : تسريح العوامل ص ٤ ، والخصائص (١ / ١١٠ ، ١١١) ، والجامي على

الكافية (١ / ٣٨٣) .

- ٥ - العوامل اللفظية سماعية وقياسية (١) .
- ٦ - " العامل اللفظي مجمع عليه ، والمعنوي مختلف فيه " (٢) .
- ٧ - " العامل اللفظي - وإن ضعف تعلقه - أولى من العامل المعنوي " (٣) .
- ٨ - العوامل اللفظية - بما فيها أقواها وهو الفعل - لا يعمل شيء منها رفعين بدون إتباع (٤) .
- ٩ - العامل المعنوي قد يكون وجوديًا ، وقد يكون عدميًا (٥) .
- ١٠ - " العامل المعنوي لا يعمل حتى يدل عليه الدليل اللفظي ، أو التوجه ، أو ما شاكله " (٦) .
- ١١ - إذا أمكن نسبة العمل إلى عامل ظاهر فلا ينبغي أن يصار إلى التقدير (٧) .
- ١٢ - الأثر الذي يحدثه العامل في المعمول كما يكون بإضافة شيء يكون بحذفه (٨) .

(١) ينظر : تسريح الغوامل ص ٤ .

(٢) الأشباه (٢ / ٢٤٤) .

(٣) الأشباه (٢ / ٢٦٢) .

(٤) ينظر : الأشموني (١ / ١٩٤) .

(٥) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٤٣) .

(٦) نتائج الفكر ص ٢٣٠ .

(٧) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٥٦) .

(٨) يعنى أن الدلالة على عمل العامل قد تكون بإضافة حركة أو حرف إلى المعمول ، وقد تكون بحذف تلك الحركة أو الحرف ، إذ الإضافة والحذف كلاهما يصلحان دليلاً على العمل . ومثال إضافة الحركة

- ١٣ - أثر العامل في المعمول قد يكون ظاهراً، وقد يكون مقدرًا^(١).
- ١٤ - أثر العامل لا يزيله إلا عامل آخر^(٢).
- ١٥ - قد ينعدم أثر العامل في اللفظ والمحل معاً ، أو في اللفظ فقط^(٣).
- ١٦ - " إضافة ما لا تأثير له في العمل إلى ما له تأثير ينبغي أن يكون لا تأثير له " ^(٤).
- ١٧ - الأصل في العامل أن يكون فعلاً^(٥).
- ١٨ - الأصل في الأسماء ألا تعمل ، وما عمل منها فبالحمل على الفعل^(٦).
- ١٩ - العامل الأصيل في العمل هو الذي يعمل بنفسه لا بالحمل

الأسماء الصحيحة الآخر التي ترفع بالضمة وتنصب بالفتحة وتجر بالكسرة ، ومثال إضافة الحرف المثني والجمع السالم ، ومثال حذف الحركة المضارع الصحيح الآخر إذا جزم ، ومثال حذف الحرف المضارع المعتل الآخر عند جزمه .

- (١) مثال الأول الأسماء الصحيحة الآخر ، ومثال الثاني الاسم المقصور .
- (٢) ينظر : الصبان (٣ / ٢٧٧) ، والتصريح (٢ / ٢٢٩) .
- (٣) ينظر : شرح القطر ص ٢٩٢ وما بعدها ، والصبان (٢ / ٢٦ وما بعدها) .
- (٤) الإنصاف (١ / ٨٠) .
- (٥) ينظر : الهمع (١ / ٣٨٩) ، والإنصاف (١ / ٨٠ ، ١٦٣) ، والأشباه (٢ / ٢٣٨ : ٢٤٠ ، ٢٥٠) .
- (٦) ينظر : الهمع (١ / ٣٨٩) ، والإنصاف (١ / ٨٠ ، ١٦٣) ، والأشباه (٢ / ٢٣٨ : ٢٤٠ ، ٢٥٠) .

على غيره (١) .

٢٠ - من العوامل ما لا يعمل بالأصالة بل بضرب من ضروب

الشبه (٢) .

٢١ - عوامل الأسماء أصول ، وعوامل الأفعال فروع (٣) .

٢٢ - عوامل الأسماء هي الأكثر (٤) .

٢٣ - الاختصاص سبب العمل (٥) .

٢٤ - زوال الاختصاص يبطل العمل (٦) .

٢٥ - الشيء لا يعمل في نفسه (٧) .

٢٦ - جزء الشيء أو ما نزل منزلة الجزء منه لا يعمل فيه (٨) .

٢٧ - ما لا يعمل لا يفسر عاملاً (٩) .

(١) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٤٠) ، والصبان (٢ / ٢٨٣) .

(٢) ينظر : الإيضاح في علل النحو ص ١٣٥ ، وأسرار العربية ص ١٤٣ ،

١٤٨ ، ١٤٩ ، والأشباه (٢ / ٢٤٩) .

(٣) ينظر : الأشباه (٢ / ٩٨) .

(٤) ينظر : الأشباه (٢ / ٩٨) .

(٥) ينظر : الهمع (١ / ٣٨٩) ، والأشباه (٢ / ٢٤٠ ، ٢٤٥ وما بعدها) ، وابن

يعيش (٧ / ١٥ ، ١٩ ، ٤٠ ، ٤١) . وينظر ما يرتبط بهذا الأساس من

أسس الأصلية والفرعية : الجانب الثالث ج .

(٦) ينظر : الأسموني (١ / ٢٩٤) .

(٧) ينظر : الإنصاف (٢ / ٥٥٥) ، والصبان (١ / ١٩٤) .

(٨) ينظر : الهمع (١ / ٣٨٩) ، وشرح التسهيل (٤ / ٥٧) ، واللباب

(١ / ٢٠٨) ، والصبان (٣ / ٢٧٧) ، والأشباه (٢ / ٢٤٥) ،

وشرح القطر ص ١١١ .

(٩) ينظر : الصبان (٢ / ٧٦) ، وشرح القطر ص ٣٢٥ ، ٣٢٦ .

- ٢٨ - لا يلى العامل ما عمل فيه غيره (١) .
- ٢٩ - لا يجوز الفصل بين العامل والمعمول (٢) .
- ٣٠ - لا يجوز اجتماع عاملين على معمول واحد (٣) .
- ٣١ - لا مانع من أن يتبادل الشيطان العمل (٤) .
- ٣٢ - " إذا امتزج بعض الكلمات بالكلمة حتى صار بعض حروفها تخطاها العامل " (٥) .
- ٣٣ - الأصل فى كل عامل أن يتقدم على معموله (٦) .
- ٣٤ - " تقدم المعمول يؤذن بجواز تقدم العامل " (٧) .
- ٣٥ - المعمول يقع حيث يقع العامل (٨) .
- ٣٦ - ما له الصدارة لا يعمل ما بعده فيما قبله (٩) .

(١) ينظر : نتائج الفكر ص ٣٤٣ .

(٢) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٦٣) ، والكتاب (٢ / ٢٧٦ ، ٢٨٠ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩)

(٣) ينظر : الصبان (١ / ١٩٤) ، والأشباه (٢ / ٢٦١ ، ٢٦٢) وشرح

الكافية للرضى (١ / ٢٠٦) ، (٤ / ٧) ، والنتائج ص ٢٣١ ، ٣٢٥

، وحاشية يس على التصريح (١ / ٣٠) .

(٤) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٥٨) .

(٥) الأشباه (٢ / ٢٥٨) .

(٦) ينظر : الأشباه (١ / ٣٤١) ، (٢ / ٢٥٩ ، ٢٦٢) ، والكتاب (١ / ١٢٩) ،

والإنصاف (١ / ٦٨) .

(٧) شرح القطر (ص ٢٢٨) ، وينظر : الإنصاف (١ / ٦٧ ، ٦٨) ،

والصبان (١ / ٢٣٥) .

(٨) ينظر : الأشباه (٣ / ١٧٣) ، والإنصاف (١ / ٦٧ ، ٦٨ ، ١٦٢) ،

والحليبات ص ٢٨١ .

(٩) ينظر : الصبان (٢ / ٧٦) ، وشرح القطر ص ٣٢٥ حاشية ١ .

٣٧ - من العوامل ما لا بد من توافر بعض الشروط حتى يعمل ،
إذ لا يجوز أن يعمل بدون قيود (١) .

٣٨ - تهيئة العامل للعمل ثم قطعه عنه لا تجوز (٢) .

ب - الأسس النظرية العامة للأصلية والفرعية :

القسم الأول : ضوابط عامة في نظرية الأصلية والفرعية :

وينقسم إلى أربع شعب :

الشعبة الأولى : وتتعلق بمراجعة الأصول واستعمالها ،
ومراعاتها وإهمالها .

الشعبة الثانية : وتتعلق بالرد إلى الأصل .

الشعبة الثالثة : وتتعلق بالصلة بين الأصل والفرع بوجه عام ،
ودرجة الفرع من الأصل .

الشعبة الرابعة : وتتعلق بالعدول عن الأصل وعدمه .

الشعبة الأولى : مراجعة الأصول واستعمالها ، ومراعاتها وإهمالها :

١ - الأصول قد تراعى تارة ، وقد تهمل تارة (٣) .

٢ - من الأصول ما يراجع ، ومنها ما لا يراجع (٤) .

(١) ك (ما) الحجازية ، و (لا) النافية للجنس ، و (إن) الناصبة ، واسم
الفاعل ، وغير ذلك .

(٢) ينظر : التصريح (٢ / ٢٤٩) .

(٣) ينظر : الخصائص (٢ / ٣٥٤ : ٣٥٦) ، والأشباه الذى نقل عنه
(٢ / ٣٤٥ : ٣٤٨) .

(٤) ينظر : الخصائص (٢ / ٣٤٩ : ٣٥٤) ، والأشباه (٢ / ٣٣٥ وما بعدها)
، وشرح السيرافى (١ / ٨٢) .

- ٣ - يراجع الأصل الأقرب دون الأبعد (١) .
- ٤ - الرجوع إلى الأصل أيسر من الانتقال عنه (٢) .
- ٥ - ينبغي تقليل مخالفة الأصل (٣) .
- ٦ - قد تنقض أصول وتنشأ أصول غيرها منها (٤) .

الشعبة الثانية : الرد إلى الأصل :

- ١ - الرد إلى الأصل أقيس من الرد إلى الفرع (٥) .
- ٢ - لا يجوز الرد من أصل إلى غير أصل (٦) .
- ٣ - الإضافة ترد الأشياء إلى أصولها (٧) .
- ٤ - الإضممار يرد الأشياء إلى أصولها (٨) .
- ٥ - التثنية ترد الأشياء إلى أصولها (٩) .
- ٦ - التصغير يرد الأشياء إلى أصولها (١٠) .

الشعبة الثالثة : الصلة بين الأصل والفرع بوجه عام ، ودرجة الفرع من الأصل :

- ١ - الفرع أحط رتبة من الأصل (١١) .

-
- (١) ينظر : الخصائص (٢ / ٣٤٤ : ٢٣٧) ، والأشباه (٢ / ٣٤٩ : ٣٥١) ، والاقتراح ص ٣٩٨ : ٤٠٠ .
 - (٢) ينظر : الأشباه (٢ / ١٥١) .
 - (٣) ينظر : الأشباه (١ / ٣٤١) .
 - (٤) ينظر : الخصائص (٣ / ٢٣٠ : ٢٣٤) .
 - (٥) ينظر : ابن يعيش (٨ / ٢٦) .
 - (٦) ينظر : الإنصاف (٢ / ٥١٤) .
 - (٧) ينظر : الأشباه (١ / ١٦٩) .
 - (٨) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٠٤ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨) .
 - (٩) ينظر : الأشباه (١ / ٢٢٤) .
 - (١٠) ينظر : الأشباه (١ / ٢٤١) ، والألفية ص ٥٣ .
 - (١١) ينظر : الأشباه (٢ / ١٣٢ ، ٢٧٦) ، (٣ / ٦٣ ، ١٢٧ ، ٢٥١ ، ٢٧٦) ، وابن يعيش

- ٢ - حمل الفروع على الأصول سنة من سنن العرب (١) .
- ٣ - قد تغلب الفروع على الأصول فتحمل الأصول عليها (٢) .
- ٤ - الفروع هي المحتاجة إلى العلامات (٣) .
- ٥ - " لا ينبغي أن يجذب الأصل إلى حيز الفرع إلا بسبب قوى " (٤) .
- ٦ - إذا ثبت الشيء في الأصل ثبت في الفرع ، لأنه تابع (٥) .
- ٧ - إذا جاز أن تراعى الفروع فمراعاة الأصول أولى (٦) .
- ٨ - تقديم الفرع على الأصل مما يحترز منه (٧) .

(٦ / ٧٨) ، وشرح الكافية للرضي (٢ / ٢٠١) ،
 (٣٣١/٤) ، وأسرار العربية ص ٢٤٥ ، وشرح التصريح (١/ ٢٣٥) ،
 والأشموني والصبان (١ / ٨٧) ، (٢ / ٢٨٣) ، (٣ / ٥٣ ، ٢٨٠) ،
 والإنصاف (١ / ٥٩ ، ١٦٣ ، ١٧٦ ، ٢٢٨ وما بعدها ، ٣٧٠) .

(١) ينظر : الخصائص (١ / ١١٢ : ١١٥) .

(٢) ينظر : الخصائص (١/ ٣٠١ : ٣١٣) ، وينظر : الأشباه (٢/ ١٢٤ وما بعدها
) ، والافتراح ص ١٩٣ وما بعدها ، وهو فيهما ناقل عن الخصائص مع
 بعض التصرف .

(٣) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٨٢ ، ٢٨٤) .

(٤) يس (٢ / ٢٢٨) ، وينظر أيضاً (٢ / ٢٠٩) .

(٥) ينظر : الاقتراح ص ٣٦٨ .

(٦) ينظر : الخصائص (٢/ ٣٥٥ ، ٣٥٦) ، والأشباه (٢ / ٣٤٦ ، ٣٤٧) .

(٧) ينظر : الأشموني (٣ / ٢٨٠) .

الشعبة الرابعة : العدول عن الأصل وعدمه :

- ١ - إذا جاء الشيء على أصله لا يسأل عنه (١) .
- ٢ - إذا أمكن الأصل فلا ينبغي أن يعدل عنه إلى غيره (٢) .
- ٣ - " من تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل " (٣) .
- ٤ - " من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل " (٤) .
- ٥ - لا يقبل إخراج الشيء عن أصله إلا لدليل (٥) .

القسم الثاني : المظان العامة للأصلية والفرعية :

وينقسم إلى أربعة جوانب :

- الجانب الأول : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالأدوات .
- الجانب الثاني : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالصيغ .
- الجانب الثالث : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالتركيب .
- الجانب الرابع : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالإعراب والبناء وما يتصل بهما .

الجانب الأول : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالأدوات :

- ١ - الهمزة أصل أدوات الاستفهام (٦) .

(١) ينظر : أسس التعليل رقم ٢ ، وكذلك أسس القياس رقم ٢٦ .

(٢) ينظر : شرح التسهيل (١ / ٣١٨) .

(٣) ينظر : أسس الاستدلال رقم ٦ .

(٤) ينظر : أسس الاستدلال رقم ٧ .

(٥) ينظر : أسس الاستدلال رقم ٨ .

(٦) ينظر : المغنى ص ١٩ وما بعدها ، وابن يعيش (١ / ٨١) ، والإعراب

- ٢ - (إلا) أصل أدوات الاستثناء (١) .
- ٣ - (أن) أصل نواصب المضارع (٢) .
- ٤ - (إن) أصل أدوات الشرط (٣) .
- ٥ - (إن) المكسورة أصل للمفتوحة (٤) .
- ٦ - الباء أصل أدوات القسم (٥) .
- ٧ - اللام أصل أدوات التعليل (٦) .
- ٨ - الواو أصل حروف العطف (٧) .
- ٩ - (يا) أصل حروف النداء (٨) .

الجانب الثاني : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالصيغ :

أولاً : ما يتعلق بالاسم : ويندرج تحته ثلاثة أقسام :

أ - ما يتعلق بالظاهر .

ب - ما يتعلق بالمضمر .

- (١) ينظر : ابن يعيش (٢ / ٧٧ ، ٨٣) ، والأشباه (١ / ٨١) ، والكتاب (٢ / ٣٠٩) .
- (٢) ينظر : ابن يعيش (٧ / ١٥) ، والخضري (١ / ٩٥) ، (٢ / ١٧١) .
- (٣) ينظر : ابن يعيش (٧ / ٤١) ، والأشباه (٣ / ٢٤٨ ، ٢٤٩) ، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم (١ / ٦١٣) .
- (٤) ينظر : الأشباه (٣ / ١٢٨) ، والأشموني (١ / ٢٧٠) .
- (٥) ينظر : أسرار العربية ص ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم (٢ / ٥٣) ، والخصائص (٢ / ٢١) .
- (٦) ينظر : الخضري (١ / ٢٨٧) .
- (٧) ينظر : دراسات لأسلوب القرآن الكريم (٣ / ٥٠٤) ، وأسرار العربية ص ٣٠٢ ، وابن يعيش (٨ / ٩٠) .
- (٨) ينظر : الأشباه (٣ / ٢٢٢) ، وابن يعيش (٨ / ١١٨) .

ج - ما يتعلق بالمبهم .

أ - ما يتعلق بالظاهر :

- ١ - الاسم أصل للفعل والحرف ^(١) .
- ٢ - النكرة أصل والمعرفة فرع ^(٢) .
- ٣ - التذكير أصل والتأنيث فرع ^(٣) .
- ٤ - المقصور أصل للممدود ^(٤) .
- ٥ - المفرد أصل والمثنى والجمع فرعان ^(٥) .
- ٦ - التصغير فرع التكبير ^(٦) .

ب - ما يتعلق بالضمير :

- ١ - أصل الضمائر المتصل المستتر ^(٧) .
- ٢ - أصل الضمير المنفصل الرفع ^(٨) .
- ٣ - " أصل المضمورات أن تكون على صيغة واحدة فى الرفع والنصب والجر " ^(٩) .

-
- (١) ينظر : الإيضاح فى علل النحو ص ٦٨ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، والأشباه (١٣١/١ : ١٣٤) .
 - (٢) ينظر : الأشمونى والصبان (١ / ١٠٥) ، والمقتضب (٤ / ٢٧٦) ، والكتاب (١ / ٢٢) ، واللباب (١ / ٤٧١) .
 - (٣) ينظر : الكتاب (١ / ٢٢) ، وابن يعيش (٥ / ٨٨) .
 - (٤) ينظر : الأشمونى والصبان (٤ / ١٠٩) ، وابن يعيش (٦ / ٣٨) .
 - (٥) ينظر : الكتاب (١ / ٢٢) ، وأسرار العربية ص ٤٨ ، ٤٩ .
 - (٦) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٨٤) .
 - (٧) ينظر : شرح الكافية للرضى (٢ / ٤٢٧) .
 - (٨) ينظر : الأشباه (٣ / ٧٦) .
 - (٩) الأشباه (٣ / ٧٦) .

ج - ما يتعلق بالمبهم :

- ١ - الأصل في (مَنْ) أن تكون لذي العلم ^(١) .
- ٢ - الأصل في (ما) أن تكون لغير العالم ^(٢) .

ثانياً : ما يتعلق بالفعل :

- ١ - أصل المضارع أن يكون للحال ^(٣) .
- ٢ - الأصل أن يكون الأمر باللام ^(٤) .
- ٣ - الأصل في الفعل التذكير ^(٥) .

الجانب الثالث : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالتركيب :**أ - ما يتعلق بالأسماء :**

- ١ - الأصل تعريف المبتدأ وتكثير الخبر ^(٦) .
- ٢ - الأصل أن يخبر عن المبتدأ بخبر واحد ^(٧) .

(١) ينظر : الأشموني (١٥١/١) ، وقد ورد في القرآن الكريم استعمال (مَنْ) لغير ذى العلم ، كما في قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَىٰ رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ ﴾ . [من الآية ٤٥ من سورة النور] .

(٢) ينظر : الأشموني (١٥٣ / ١) . وقد جاء في القرآن الكريم الذى هو الحجة على كل ما سواه استعمال (ما) للعالم ، أو لذى العلم فى أكثر من آية ، كقوله تعالى : ﴿ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ [من الآية الثالثة من سورة النساء] ، وقوله تعالى فى الآية نفسها : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فَوَاحِشَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ .

(٣) ينظر : الصبان (٥٩ / ١) ، وشروح التلخيص (٢ / ٢٥ وما بعدها) .

(٤) ينظر : الأشباه (١٥٣ / ١) .

(٥) ينظر : (الأشباه / ٣) ، ٢٧ ، ٥ ، ٢٧٦) .

(٦) ينظر : الأشباه (٣ / ٩٥) ، وابن يعيش (١ / ٨٥ ، ٨٦) ، وشرح الكافية للرضى (١ / ١٠٨ ، ١٠٩) .

(٧) ينظر : شرح القطر ص ٢١٢ ، ٢١٣ .

٣ - الأصل فى الخبر أن يكون مفردًا (١) .

٤ - الأصل فى الخبر أن يؤخر (٢) .

٥ - الأصل تقديم الفاعل على المفعول (٣) .

ب - ما يتعلق بالأفعال :

١ - الأصل فى العمل للأفعال (٤) .

ج - ما يتعلق بالحروف :

١ - الأصل فى الحرف المختص أن يعمل (٥) .

٢ - الأصل فى الحرف المشترك أن يهمل (٦) .

٣ - الأصل فى الحرف المختص بنوع أن يعمل العمل الخاص بذلك النوع (٧) .

الجانب الرابع : الأصلية والفرعية فيما يتعلق بالإعراب والبناء وما يتصل بهما :

أ - ما يتعلق بالاسم :

١ - الأصل فى الاسم الإعراب (٨) .

٢ - الأصل فى الاسم المعرب بالحركات الصرف (٩) .

(١) ينظر : الأشمونى (١ / ١٩٥) .

(٢) ينظر : الأشمونى والصبان (١/٢٠٩، ٢٠٨) ، والخضرى (١/١٤١) .

(٣) ينظر : التبيان فى إعراب القرآن (١/١٤٣) ، والخضرى (١ / ٢٤٢) ،

والأشمونى والصبان (٢ / ٥٥) .

(٤) ينظر : أسس العامل رقم ١٧ .

(٥) ينظر : أسس العامل رقم ٢٣ .

(٦) ينظر : أسس العامل رقم ٢٣ .

(٧) ينظر : أسس العامل رقم ٢٣ .

(٨) ينظر : الأشمونى والصبان (١ / ٥٩ ، ٦٠) ، والاقتراح ص ٢٥٠ ،

واللمع ص ١٠٩ ، واللباب (١ / ٥٥ : ٥٧) .

(٩) ينظر : اللباب (١ / ٥٠٠ وما بعدها) ، وأسرار العربية ص ٣٠٧ وما

ب - ما يتعلق بالفعل :

١ - الأصل في الأفعال البناء (١) .

ج - ما يتعلق بنوع الإعراب أو البناء :

١ - الأصل في الإعراب أن يكون بالحركات والسكون ،
والإعراب بالحروف فرع (٢) .

٢ - الأصل في المعرب بالحركات أن يرفع بالضمة وينصب
بالفتحة ويجر بالكسرة (٣) .

٣ - الأصل في الحركات الرفع (٤) .

٤ - الأصل في البناء أن يكون على السكون (٥) .

ج - الأسس النظرية العامة للمشابهة :**القسم الأول : ضوابط عامة في نظرية المشابهة :**

١ - تشبيه بعض الظواهر اللغوية ببعض سنة من سنن العرب (٦) .

٢ - أسباب هذه المشابهات والإلحاقات ترجع إلى سعة العربية ،
وقوة إحساس أهلها ، وتنبههم إلى ما لا يكاد يفتن إليه

بعدها ، وشرح عيون الإعراب ص ٥٨ .

(١) ينظر : الأشموني والصبان (١ / ٥٩ ، ٦٠) ، والكتاب (١ / ١٤ ، ١٥) ،

والاقتراح ص ٢٥٠ ، واللباب (٢ / ٢٠ ، ٢١) .

(٢) ينظر : الأشموني والصبان (١ / ٦٧) ، واللباب (١ / ٥٤ ، ٥٥) ،

وشرح التسهيل (١ / ٤٠) .

(٣) ينظر : الأشموني والصبان (١ / ٦٢) .

(٤) ينظر : الاقتراح ص ٣٦٨ .

(٥) ينظر : الألفية ص ١٠ ، والأشموني والصبان (١ / ٦٢) .

(٦) ينظر : الخصائص (١ / ١١٢ ، ١١٤) ، والكتاب (١ / ١٣ ، ٢١) ،

والأشباه (٢ / ١٣٠ ، ١٣١) .

- غيرهم (١) .
- ٣ - تشبيه الشيء بجنسه أولى من تشبيهه بغير جنسه (٢) .
- ٤ - قد يشبه الشيء بالشيء وإن كان بعيداً عنه، أو وإن خالفه (٣) .
- ٥ - ليس كل شبه موجِباً للحكم ، بل الشبه إذا قوى أوجب الحكم وإذا ضعف لم يوجبه (٤) .
- ٦ - كلما كان الشبه أخص كان أقوى، وكلما كان أعم كان أضعف (٥) .
- ٧ - إذا أشبه الشيء الشيء أعطى حكماً من أحكامه على حسب قوة الشبه (٦) .
- ٨ - الشبه الواحد لا يكفي في بعض الأحيان لإلحاق المشبه بالمشبه به (٧) .
- ٩ - قد يجتمع الشبهان العام والخاص وتراعى العرب كلا منهما (٨) .
- ١٠ - الشبه بين الظواهر اللغوية ليس على درجة واحدة من القوة ، بل منه ما يكون قوياً ، وما يكون متوسطاً ، وما يكون ضعيفاً (٩) .

(١) ينظر : الخصائص (١ / ٢١٦) .

(٢) ينظر : الأشباه (٢ / ١٥١ ، ١٩١) .

(٣) ينظر : الأصول لابن السراج (٢ / ١٤٧) ، والكتاب (٣ / ٣٨٢) .

(٤) ينظر : ابن يعيش (١ / ٥٨) ، والخصائص (١ / ١٧٨) .

(٥) ينظر : ابن يعيش (١ / ٥٨) .

(٦) ينظر : ابن يعيش (١ / ٥٨) .

(٧) ومن ذلك الممنوع من الصرف ، إذ لم يكف فيه شبه واحد .

(٨) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٤٦) ، و يس (٢ / ٢٠٩) ، وابن يعيش (٧ / ١٥) .

(٩) ينظر : الرضى (١ / ١٠٣ ، ١٠٤) .

- ١١ - على حسب درجة الشبه وقوته تنتوع الأحكام التي تسرى من المشبه به للمشبه (١) .
- ١٢ - المشابهة الأقوى توجب العمل الأقوى (٢) .
- ١٣ - على قدر قوة الشبه يكون التصرف في العمل (٣) .
- ١٤ - ضعف الشبه يوجب مزيد انحطاط الفرع عن الأصل (٤) .
- ١٥ - المشبه لا يقوى قوة المشبه به (٥) .
- ١٦ - من شروط إعطاء المشبه حكم المشبه به ألا يفسد المعنى (٦) .
- ١٧ - تمكين المشابهة بين الظاهرتين بإعطاء كل منهما حكماً من أحكام الأخرى سنة من سنن العرب (٧) .

(١) ينظر : الرضى (١ / ١٠٣ ، ١٠٤) .

(٢) ينظر : الرضى (٤ / ٣٣١) .

(٣) ينظر : شرح التصريح (٢ / ٨٢) .

(٤) ينظر : الأشموني والصبان (٣ / ٥٣) .

(٥) ينظر : أسس القوة والضعف التي ستأتى بعون الله . ومن الأمثلة على ذلك أن

اسم الفعل - وهو مشبه بالفعل في العمل - لا يقوى قوة أصله ، ومن

نتائج هذا الضعف أنه لا يعمل إلا بشروط ، ولا يجوز عند الأكثر تقديم

معموله عليه ، وأن الصفة المشبهة أضعف من اسم الفاعل ، لأنها مشبهة

به ، أو ملحقه به في العمل ، ومن ثم لم يجز تقديم معمولها عليها ولا

يكون معمولها إلا سببياً .

(٦) ينظر : الأشباه (٢ / ١٨٢) .

(٧) ينظر : الخصائص (١ / ٦٤ ، ٣٠٥) ، والأشباه (٢ / ١٣٠) ،

ص ١٩٢ ، ٢٠١ .

- ١٨ - ما أعطى بعد المشابهة لا يكون أحد جهات المشابهة (١) .
- ١٩ - المفارقة بين المشبه والمشبه به فى بعض الجوانب ليست قاذحة فى الشبه (٢) .
- ٢٠ - المشبه قد يصير مشبهاً به فيحمل غيره عليه (٣) .
- ٢١ - " مشابه المشابه مشابه " (٤) .
- ٢٢ - قد يكون فى الشىء شبه بأمرين معاً ، فيأخذ من كليهما حكماً من أحكامهما (٥) .
- ٢٣ - المشابهة التى بها يأخذ المشبه حكماً من أحكام المشبه به قد تكون بينهما فى اللفظ فقط ، أو فى المعنى فقط ، أو فى كليهما (٦) .
- ٢٤ - " الشبه اللفظى مجوز للبناء لا محتم له " (٧) .
- ٢٥ - معارضة الشبه بما هو من خصائص الأصل تضعف الشبه، أو تبطله (٨) .

(١) ينظر : الرضى (٤ / ٣٣٠) .

(٢) ينظر : الكتاب (٣ / ٢٧٨) ، والأصول (١ / ٧٠ ، ٨٥) ، والمقتضب

(٢ / ٢٧٤) ، ومشكل إعراب القرآن (١ / ١٩٣) .

(٣) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٧٩) .

(٤) شرح التصريح (١ / ٢٢٣) .

(٥) من ذلك مشابهة الاسم للفعل ، فقد أخذ بعض أنواع الاسم بهذه المشابهة حكمين من أحكام الفعل ، وهما العمل ، والمنع من الصرف .

(٦) ينظر : المعنى بحاشية الأمير (٢ / ١٨٨ : ١٩٢) .

(٧) الصبان (١ / ٥٦) .

(٨) وقد يترتب على ذلك عودة المشبه إلى حكمه الأصلى ، وزوال الحكم الطارئ

القسم الثاني : المظان العامة للمشابهة :

وينقسم إلى ثلاثة جوانب :

- الجانب الأول : المشابهة فيما يتعلق بالإعراب والبناء .
- الجانب الثاني : المشابهة فيما يتعلق بالإعمال والإهمال .
- الجانب الثالث : المشابهة فيما يتعلق بالإجازة والمنع .

الجانب الأول : المشابهة فيما يتعلق بالإعراب والبناء :**أولاً : ما يتعلق بالاسم :**

- ١ - الاسم يبني لمشابهته الحرف (١) .

ثانياً : ما يتعلق بالفعل :**أ - المضارع :**

- ١ - المضارع يعرب لمشابهته الاسم (٢) .

- ٢ - المضارع يبني على السكون مع نون الإناث لمشابهته الماضي (٣) .

الذي انتقل إليه بسبب الشبه . ومن ذلك أن الممنوع من الصرف إذا أضيف أو دخلت عليه (أل) . عاد إلى أصله من الصرف ، لأنها من خصائص الاسم ، فضعف شبيهه بالفعل الذي كان هو السبب في منعه من الصرف ، وأن المضارع إذا اتصلت به نون التوكيد عاد إلى أصله من البناء ، لأن شبيهته بالاسم - وهو الذي أوجب إعرابه - ضعف بدخول ما هو من خصائص الأفعال - وهو نون التوكيد - عليه .

- (١) ينظر : الكتاب (١ / ١٥) ، والأشمونى والصبان (١ / ٥٠ ، ٥١) ، وأسرار العربية ص ٢٩ ، ٣٠ .
- (٢) ينظر : الأشمونى والصبان (١ / ٥٩ ، ٦٠) ، والكتاب (١ / ١٤ ، ١٥) ، واللباب (٢ / ٢٠ ، ٢١) .
- (٣) ينظر : الكتاب (١ / ٢٠) ، والمقتضب (٢ / ٢ ، ٣) ، والأشبهاء (٢ / ١٥٠ ، ١٥١) .

٣ - المضارع يبني على الفتح مع نون التوكيد المباشرة لمشابهته
(خمسة عشر) (١) .

ب - الماضي :

١ - الماضي يبني على حركة لمشابهته المضارع (٢) .

ج - الأمر :

١ - الأمر يبني على السكون لبعده عن مشابهة المضارع (٣) .

الجانب الثاني : المشابهة فيما يتعلق بالإعمال والإهمال :

أولاً : المشابهة فيما يتعلق بالإعمال :

أ - الأدوات .

ب - الصيغ .

أ - الأدوات :

١ - (إِنَّ) وأخواتها عملت لمشابهتها الفعل الماضي (٤) .

٢ - (لا) النافية للجنس عملت لشبهها بـ (إِنَّ) (٥) .

٣ - (ما) عملت لشبهها بـ (ليس) (٦) .

(١) ينظر : الأشموني والصبان (١ / ٦١ ، ٦٢) ، و يس (١ / ٥٦) ،
والخضري (١ / ٣٩) .

(٢) ينظر : الأشموني والصبان (١ / ٥٨) ، والخضري (١ / ٣٧) .

(٣) ينظر : الكتاب (١ / ١٧) ، والمقتضب (٢ / ٣) ، واللباب (٢ / ١٥) .

(٤) ينظر : الكتاب (١ / ١٣١) ، والمقتضب (٣ / ٣٣) ، والإيضاح في علل
النحو ص ٦٤ ، ٦٥ ، وابن يعيش (٨ / ٥٤) .

(٥) ينظر : شرح التسهيل (٢ / ٢ ، ٣) ، (١ / ٢٣٥) ، والأشموني والصبان)
(٢ / ٣) ، وتفسير أبو السعود (١ / ٧٢) .

(٦) ينظر : الكتاب (٢ / ٥٧ ، ١٢٢) ، وأسرار العربية ص ١٤٣ وما بعدها ،

- ٤ - (أنْ) عملت النصب لشبهها بـ (أنَّ) (١) .
- ٥ - (لن) عملت النصب لشبهها بـ (أنْ) أو (لا) النافية للجنس (٢) .
- ٦ - (لم) عملت الجزم لمشابهتها (إنْ) (٣) .
- ٧ - (إذا) عملت الجزم لمشابهتها (متى) أو (إنْ) (٤) .
- ٨ - (لو) عملت الجزم لمشابهتها (إنْ) (٥) .
- ب - الصيغ :**

- ١ - المصدر واسم الفاعل وسائر ما عمل من الأسماء عمل لمشابهته الفعل ، أو بالحمل عليه (٦) .

ثانياً : المشابهة فيما يتعلق بالإهمال :

- ١ - (أنْ) الناصبة أهملت لمشابهتها (ما) (٧) .

-
- واللباب (١ / ١٧٥) ، والاقتراح ص ٢٠٣ .
- (١) ينظر : ابن يعيش (٧ / ١٥) .
- (٢) ينظر : الأشموني (١ / ٤٤) ، وأسرار العربية ص ٣٢٨ ، واللباب (٢ / ٣٢) .
- (٣) ينظر : أسرار العربية ص ٣٣٣ ، واللباب (٢ / ٤٧) .
- (٤) ينظر : المغنى ص ١٢٧ ، ١٢٨ ، ٩١٦ ، والأشموني والصبان (٤ / ١٣ ، ١٤) ، وشرح التسهيل (٤ / ٨٢) .
- (٥) ينظر : الأشموني (٤ / ١٤) ، وشرح التسهيل (٤ / ٨١ : ٨٣) ، والخزانة (١١ / ٢٩٨ وما بعدها) .
- (٦) ينظر : شرح القطر ص ٤٢٤ وما بعدها ، وشرح الشذور ص ٤٥٦ وما بعدها ، والصبان (٢ / ٤٣) .
- (٧) ينظر : ابن يعيش (٧ / ٩ ، ١٥) ، والأشموني (٣ / ٢٨٦ ، ٢٨٧) ، =

- ٢ - (ما) أهملت لمشابهتها ما لا يعمل من الحروف ^(١) .
- ٣ - (ليس) أهملت لمشابهتها (ما) ^(٢) .
- ٤ - (لم) أهملت لمشابهتها (لا) أو (ما) ^(٣) .
- ٥ - (إن) الشرطية أهملت لمشابهتها (لو) ^(٤) .
- ٦ - (متى) الشرطية أهملت لمشابهتها (إذا) ^(٥) .

الجانب الثالث : المشابهة فيما يتعلق بالإجازة والمنع :

أولاً : ما يتعلق بالإجازة :

أ - فى الصيغ :

- ١ - (أفعل) التعجب يجوز تصغيره لمشابهته (أفعل) التفضيل ^(٦) .

ب - فى التراكيب :

- ١ - الفصل بين أداة الشرط ومعمولها يجوز لمشابهتها الفعل ^(٧) .

والبحر (٢ / ٢١٣) .

(١) ينظر : حاشية الملوى على المكودى ص ٤٠ ، والهمع (١ / ٣٨٩) .

(٢) ينظر : الكتاب (١ / ١٤٧) ، واللباب (١ / ١٦٥) ، والمسائل الملقبات ص ٣٠

وما بعدها .

(٣) ينظر : الأشمونى (٤ / ٥ ، ٦) ، وشرح التسهيل (١ / ٢٨) ،

(٤ / ٦٦) ، وابن يعيش (٧ / ٨ ، ٩) .

(٤) ينظر : شرح التسهيل (٤ / ٨١ : ٨٣) ، والأشمونى (٤ / ١٣) ، وشواهد

التوضيح والتصحيح ص ١٩ .

(٥) ينظر : شرح التسهيل (٤ / ٨٢) ، والمغنى ص ٩١٦ ، وشواهد التوضيح

والتصحيح ص ١٩ .

(٦) ينظر : الاقتراح ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، والأمير على المغنى (٢ / ١٩٢ ، ٢٠٢) .

(٧) ينظر : شرح الكافية لابن مالك (٢ / ١٤٣) .

- ٢ - الفصل بين (إِذَنْ) ومنصوبها يجوز لمشابهتها (أَرَى)^(١).
- ٣ - لام الأمر يجوز في الشعر أن تحذف وتعمل مضمرة لمشابهتها (أَنْ) الناصبة التي تعمل ظاهرة ومضمرة^(٢).
- ٤ - المجازاة بـ (كيف) سائغة لمشابهتها أدوات المجازاة^(٣).
- ٥ - العطف بـ (لكن) بعد الإيجاب يجوز لمشابهتها (بل)^(٤).
- ٦ - ترخيم الاسم الثلاثي المحرك الوسط يجوز لمشابهته بعض الأسماء^(٥).

ثانياً : ما يتعلق بالمنع :

أ - في الصيغ :

- ١ - منع تصرف (ليس) لمشابهتها (ما)^(٦).
- ٢ - منع تصرف (عسى) لمشابهتها (لعل)^(٧).
- ٣ - منع بعض الأسماء من الصرف لمشابهتها الفعل^(٨).

-
- (١) ينظر : الكتاب (٣ / ١٢ ، ١٣) ، والمقتضب (٢ / ١١) .
 - (٢) ينظر : الكتاب (٣ / ٨) .
 - (٣) ينظر : الإنصاف (٢ / ٦٤٣) ، وهذا عند الكوفيين .
 - (٤) هذا ما ذهب إليه الكوفيون . ينظر : الإنصاف (٢ / ٤٨٤) .
 - (٥) ينظر : الإنصاف (١ / ٣٥٦) .
 - (٦) ينظر : الخصائص (١ / ٣١٢) ، والأشباه (٢ / ١٣٥) ، والافتراح ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ .
 - (٧) ينظر : الخصائص (١ / ٣١٢) ، والأشباه (٢ / ١٣٥) ، والافتراح ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ .
 - (٨) ينظر : اللباب (١ / ٥٠٠ وما بعدها) ، وأسرار العربية ص ٣٠٧ وما بعدها ، والرازي (١ / ٢٧ : ٢٩) .

ب - فى التراكيب :

- ١ - رفع أفعال التفضيل للظاهر لا يجوز لمشابهته أفعال التعجب وزناً وأصلاً^(١) .
- ٢ - دخول الفاء على خبر المبتدأ لا يجوز ، لأن الخبر شبيه بالفعل^(٢) .

د - الأسس النظرية العامة للحمل :

- ١ - " الحمل على الغالب أولى " ^(٣) .
- ٢ - " الحمل على الأشهر أرجح " ^(٤) .
- ٣ - " حمل الأضعف على الأقوى أولى من حمل الأقوى على الأضعف " ^(٥) .
- ٤ - " الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير " ^(٦) .
- ٥ - حمل الفروع على الأصول سنة من سنن العرب ^(٧) .
- ٦ - قد تغلب الفروع على الأصول فتحمل الأصول عليها ^(٨) .

- (١) ينظر : الأشمونى والصبان (٥٣/٣ : ٥٥) ، والخضرى (٧٨/٢ : ٨٠) .
- (٢) ينظر : الأشمونى والصبان (١ / ٢٢٣ ، ٢٢٤) ، وينظر هنا ما ذكره المفسرون عند تعرضهم لتفسير قوله تعالى : ﴿ الْزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَجْهِ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [من الآية الثانية من سورة النور] .
- (٣) الاقتراح ص ٣٩٨ .
- (٤) الصبان (١ / ٦٣) .
- (٥) اللمع ص ١٠١ .
- (٦) الأشباه (٢ / ٨٣) ، وينظر أيضاً فى الأسس الأربعة السالفة أسس التعارض والترجيح من ١٦ : ١٩ فهى مشتركة بين هذين الموضوعين .
- (٧) ينظر : الخصائص (١ / ١١٢ : ١١٥) .
- (٨) ينظر : الخصائص (١ / ٣٠١ : ٣١٣) .

- ٧ - إنما يصح حمل الشيء على ما يحل محله (١) .
- ٨ - قد يحمل الشيء على ضده كما يحمل على نظيره (٢) .
- ٩ - قد يحمل الشيء على نظيره وعلى نقيضه في وقت واحد ،
فيكونان سبباً لحكم واحد (٣) .
- ١٠ - " قد يحمل الشيء على مقابله ، وعلى مقابل مقابله ، وعلى
مقابل مقابل مقابله " (٤) .
- ١١ - الحمل على المعنى سنة من سنن العرب (٥) .
- ١٢ - " إذا اجتمع الحمل على اللفظ والحمل على المعنى بدئ
بالحمل على اللفظ " (٦) .

(١) ينظر : المغنى ص ٩١٦ .

(٢) ينظر : الإنصاف (٢ / ٦٣٠ ، ٦٣١) ، والخصائص (٢ / ٣١٣) ،
والمحتسب (١ / ٥٢ ، ٥٣) ، والأشباه (٢ / ١١٧ وما بعدها) .

(٣) ينظر : الإنصاف (٢ / ٧١٢ ، ٧١٣) ، وابن يعيش (٣ / ١٤٥) ،
والاقتراح ص ٢٠٩ .

(٤) الاقتراح ص ٢٠٨ .

(٥) ينظر : الخصائص (٢ / ٤١٣ : ٤٣٧) ، والصاحبي ص ٤٢٥ ، ٤٢٦ .

(٦) الأشباه (٢ / ١١٥) .

- ١٣ - " إذا حمل على اللفظ جاز الحمل بعده على المعنى ، وإذا حمل على المعنى ضعف الحمل بعده على اللفظ " (١) .
- ١٤ - "العرب إذا حملت على المعنى لم تكدر تراجع اللفظ" (٢) .
- ١٥ - يحمل على الظاهر وإن أمكن أن يكون المراد غيره (٣) .

هـ - الأسس النظرية العامة للقوة والضعف :

أ - الأسس النظرية العامة للقوة والضعف فيما يتعلق بالعامل :

- ١ - الفعل أقوى العوامل (٤) .
- ٢ - الفعل أقوى من الحرف (٥) .
- ٣ - العامل اللفظي أقوى من المعنوي (٦) .
- ٤ - الحرف فرع على الفعل ، ومن ثم فهو أضعف منه (٧) .
- ٥ - ما عمل بالأصالة أقوى مما عمل بالشبه (٨) .
- ٦ - العوامل التي تعمل في الأفعال ضعيفة (٩) .
- ٧ - العوامل التي تعمل في الاسم أقوى من العوامل التي تعمل

(١) الأشباه (٢ / ١١٦) .

(٢) الأشباه (٢ / ١١٥) .

(٣) ينظر : الخصائص (١ / ٢٥١) .

(٤) ينظر : الصبان (١ / ١٩٤) .

(٥) ينظر : الإنصاف (١ / ١٦٤ ، ١٦٥) ، والصبان (١ / ٢٤٧) ، ونتائج

الفكر ص ٧٥ .

(٦) ينظر : النتائج ص ٧٨ ، ٤٠٦ ، والأشباه (٢ / ٢٤٤) .

(٧) ينظر : الإنصاف (١ / ٨١) .

(٨) ينظر : النتائج ص ٧٥ .

(٩) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٦٤) ، والإنصاف (٢ / ٥٦٢) .

في الفعل (١) .

- ٨ - العامل المتصرف أقوى من العامل غير المتصرف (٢) .
 ٩ - قد تتفاوت القوة بين أفراد نوع معين من العامل (٣) .
 ١٠ - العمل الضعيف الذي لا يظهر أثره لا يحتاج إلى قوة العامل (٤) .

ومن الجدير بالإشارة إليه هنا أن هناك بعض الآثار أو النتائج التي تولدت جراء ما يسمى بفلسفة العامل ، والنظر إليه بهذا المنظار العقلي الجدلي ، كتقسيمه إلى أصلى وفرعى ، وما ترتب على ذلك من الحكم على ما كان أصيلاً في العمل بالقوة ، وعلى ما كان فرعاً فيه بالضعف ومن تلك المظاهر أو الآثار :

١ - العامل الضعيف لا يحذف (٥) .

- ٢ - العامل غير المتصرف ضعيف ، ومن ثم لا يجوز تقديم معموله عليه (٦) .

(١) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٦٤) .

(٢) ينظر : الإنصاف (١ / ١٦٣ ، ١٦٤) .

(٣) ومن ذلك أن اسم الفاعل أقوى من الصفة المشبهة ، وكلاهما اسم ، لأنها عملت بالحمل عليه .

(٤) ينظر : الصبان (٣ / ٥٣) ، ومن ثم فإن (أفعل التفضيل) يرفع الضمير المستتر دائماً ، ولكنه لا يرفع الاسم الظاهر إلا في المسألة المعروفة بمسألة (الكحل) .

(٥) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٦٤) ، والإنصاف (٢ / ٥٦٢) .

(٦) ينظر : الأشموني والصبان (١ / ١٩٤) ، والأشباه (٤ / ١٥٣) .

٣ - العامل الضعيف لا يعمل فيما قبله (١) .

٤ - العامل الضعيف لا يتصرف فيه كالعامل القوي (٢) .

ب - الأسس النظرية العامة للقوة والضعف فيما يتعلق بالمشابهة :

١ - ليس كل شبه موجباً للحكم ، بل الشبه إذا قوى أوجب الحكم

وإذا ضعف لم يوجبه (٣) .

٢ - كلما كان الشبه أخص كان أقوى ، وكلما كان أعم كان

أضعف (٤) .

٣ - إذا أشبه الشيء الشيء أعطى حكماً من أحكامه على حسب

قوة الشبه (٥) .

٤ - الشبه بين الظواهر ليس دائماً متساوياً في القوة، بل منه ما

يكون قوياً ، وما يكون متوسطاً ، وما يكون ضعيفاً (٦) .

٥ - على حسب درجة الشبه وقوته تتنوع الأحكام التي يأخذها

المشبه من المشبه به (٧) .

(١) ينظر : الأشباه (٢ / ٢٦٣) ، والأشمونى والصبان (٣ / ٧٦) .

(٢) سواء أكان ضعفه بسبب عمله بالشبه أم بسبب عدم تصرفه ، ومن ذلك أن

الصفة المشبهة لا تعمل إلا فى سببى ، ولا يجوز أن يتقدم معمولها عليها

، كما جاز هذان الأمران فى اسم الفاعل ، لأنها أضعف منه لما سبق .

ينظر : التصريح (٢ / ٨١ ، ٨٣) .

(٣) ينظر : ابن يعيش (١ / ٥٦) .

(٤) ينظر : ابن يعيش (١ / ٥٦) .

(٥) ينظر : ابن يعيش (١ / ٥٦) .

(٦) ينظر : الرضى (١ / ١٠٣ ، ١٠٤) .

(٧) ينظر : الرضى (١ / ١٠٣ ، ١٠٤) .

- ٦ - المشابهة الأقوى توجب العمل الأقوى (١) .
 ٧ - على قدر قوة الشبه يكون التصرف في العمل (٢) .
 ٨ - ضعف الشبه يوجب مزيد انحطاط الفرع عن الأصل (٣) .
 ٩ - المشبه لا يقوى قوة المشبه به (٤) .

و- الأسس النظرية العامة للاستثقال والاستخفاف :

- ١ - " بعض الكلام أثقل من بعض " (٥) .
 ٢ - النكرة أخف من المعرفة ، لأنها أول (٦) .
 ٣ - الفعل أثقل من الاسم ، لأن الاسم هو الأول (٧) .
 ٤ - " الاسم أخف من الصفة " (٨) .
 ٥ - المذكر أخف من المؤنث ، لأنه أول (٩) .

(١) ينظر : الرضى (٤ / ٣٣١) .

(٢) ينظر : شرح التصريح (٢ / ٨٢) .

(٣) ينظر : الأشمونى والصبان (٣ / ٥٣) .

(٤) وهذا أساس نظرى عام ، والأمثلة عليه كثيرة فائضة ، ومنها ضعف الصفة المشبهة عن اسم الفاعل ، واسم الفعل عن الفعل ، و (لا) النافية للجنس عن (إن) ، و (ما) عن (ليس) ، إلى غير ذلك ، ولهذا الضعف آثار تترتب عليه ، كعدم جواز تقدم معمول اسم الفعل عليه بخلاف الفعل ، وعدم جواز كون اسم (لا) إلا نكرة بخلاف (إن) ، وعدم جواز تقدم خبر (ما) عليها ما لم يكن ظرفاً أو جاراً أو مجروراً بخلاف (ليس) .

(٥) الكتاب (١ / ٢٠) .

(٦) ينظر : الكتاب (١ / ٢٢) .

(٧) ينظر : الكتاب (١ / ٢٠) ، والأشباه (٢ / ٢٩٠) .

(٨) الأشباه (١ / ١٣٥) .

(٩) ينظر : الكتاب (١ / ٢٢) .

- ٦ - " اجتماع الأمثال مكروه " (١) .
 ٧ - الفتح أخف الحركات (٢) .
 ٨ - " أثقل الحركات الضمة ثم الكسرة ثم الفتحة " (٣) .
 ٩ - " إعادة ما خف تكريره في الأسماء الكثيرة أيسر مؤونة مما
 يتقل " (٤) .

١٠ - المعدول ثقيل بخلاف المشتق (٥) .

ز- الأسس النظرية العامة للبساطة والتركيب :

- ١ - " الأصل عدم التركيب " (٦) .
 ٢ - " التركيب خلاف الأصل " (٧) .
 ٣ - " المركب فرع عن المفرد " (٨) .
 ٤ - " التركيب فرع عن البساطة ، فلا يدعى إلا بدليل قاطع " (٩) .
 ٥ - إذا لم يقم دليل على التركيب فلا التفات إلى ادعائه (١٠) .

٦ - " دعوى التركيب إنما تصح إذا كان الحرفان ظاهرين حالة

-
- (١) الأشباه (١ / ٤٠) .
 (٢) ينظر : الإنصاف (١ / ٣٦٧) .
 (٣) الأشباه (٢ / ٤٣) .
 (٤) السيرافي (٢ / ٢٦٥) .
 (٥) ينظر : الأشباه (١ / ١٤٩) .
 (٦) الأشباه (١ / ٢٣٥) .
 (٧) الهمع (١ / ٤٢٨) .
 (٨) يس (٢ / ٢٠٩ ، ٢١٠) .
 (٩) يس (٢ / ٢٣٠) .
 (١٠) ينظر : شرح التسهيل (٢ / ٢٧٩) .

التركيب " (١) .

- ٧ - " كل تركيب يتغير معه المعنى يتغير معه الحكم " (٢) .
 ٨ - " يجوز أن يتغير حكم الشيء بالتركيب " (٣) .
 ٩ - " الشيء قد يؤثر بانفراده أثرًا ، فإذا انضاف إلى غيره وركب معه حصل له بالتركيب حكم لم يكن له قبل " (٤) .

ج - الأسس النظرية العامة للوضع :

- ١ - أصل وضع حروف المعانى أن تكون على حرف أو حرفين (٥) .
 ٢ - " الأصل فى كل حرف ألا يدل إلا على ما وضع له " (٦) .
 ٣ - " وضع الحروف غالبًا لتغيير المعنى لا اللفظ " (٧) .

القسم الثالث

الأسس المعنوية

- (١) الصبان (٣ / ٢٧٨) .
 (٢) شرح التسهيل (٢ / ٢٧٩) .
 (٣) الصبان (٣ / ٢٧٨) .
 (٤) ابن يعيش (٧ / ٤٢) .
 (٥) ينظر : الأشباه (١ / ٧٩) .
 (٦) الإنصاف (٢ / ٤٨١) ، وينظر : أسس المعنى رقم ٨ فهو مشترك بينهما .
 (٧) الأشباه (٢ / ٤٢٢) .

أ - الأسس النظرية العامة للمعنى :

- ١ - عناية العرب بالمعاني أشد من عنايتها بالألفاظ ^(١) .
- ٢ - " الألفاظ خدم للمعاني ، والمخدوم - لاشك - أشرف من الخادم " ^(٢) .
- ٣ - " المحافظة على المعنى أولى من المحافظة على اللفظ " ^(٣) .
- ٤ - " الأصل مطابقة المعنى للفظ " ^(٤) .
- ٥ - الأصل دلالة كل كلمة على معنى ^(٥) .
- ٦ - " الأصل عدم الزيادة " ^(٦) .
- ٧ - "الأصل فى كل حرف يدل على معنى ألا يدخله الحذف" ^(٧) .
- ٨ - " الأصل أن يدل كل حرف على ما وضع له " ^(٨) .
- ٩ - الحروف هى الموضوعات للمعاني ^(٩) .
- ١٠ - " الأصل مراعاة ما يدفع اللبس " ^(١٠) .
- ١١ - اللبس محذور ، فيوضع له ما يزيله ^(١١) .

-
- (١) ينظر : الخصائص (١ / ٢١٦ ، ٢٣٨) ، والخزانة (١ / ٣٤) .
 - (٢) الخصائص (١ / ٢٢١) .
 - (٣) بس (٢ / ٢٤٧) .
 - (٤) الأشباه (١ / ١٥٢) .
 - (٥) ينظر : الإنصاف (٢ / ٤٥٩) .
 - (٦) قال فى الأشباه : " إذا أمكن الحمل على محمل صحيح لا زيادة فيه وجب الإذعان له ، لأن الأصل عدم الزيادة " (٥ / ٢٦١) .
 - (٧) الإنصاف (٢ / ٦٤٦) .
 - (٨) الإنصاف (٢ / ٤٨١) ، وينظر : أسس الوضع رقم ٢ .
 - (٩) يعنى كالأمر والاستفهام والنفى والتمنى والنداء وما إلى ذلك . ينظر : الأشباه (١ / ١٥٣) .
 - (١٠) الخضرى (١ / ١٤٣) ، وينظر : الأشموني (١ / ٢٣٤) .
 - (١١) ينظر : الأشباه (٢ / ٣١٤) ، والصبان (١ / ٦٠) .

- ١٢ - الفرار مما يوقع اللبس واجب (١) .
- ١٣ - حرف الإضراب لا يحذف لإيقاعه في الإلباس (٢) .
- ١٤ - الإجمال غير الإلباس (٣) .
- ١٥ - الإجمال يتحاشى عنه في مواضع البيان (٤) .
- ١٦ - " قرائن الأحوال قد تغنى عن اللفظ " (٥) .

ب - الأسس النظرية العامة للحذف :

- ١ - لا يجوز الحذف إلا إذا فهم المراد بدليل (٦) .
- ٢ - لا يجوز الحذف إلا إذا صح المعنى بدون المحذوف ، وكان المحذوف مستعملاً في الموضع الذى ادعى فيه حذفه (٧) .
- ٣ - " القرائن الدالة على المحذوف كالتلفظ به " (٨) .
- ٤ - طول الكلام يناسبه الحذف والتخفيف (٩) .

- (١) ينظر : الأشباه (٢ / ٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣١٦) ، والصبان (٢ / ٢٨٣) .
- (٢) ينظر : الدمامينى (١ / ٩٧) .
- (٣) ينظر : الخضرى (١ / ٢٤٣) ، والصبان (٢ / ٥٦) ، وأوضح المسالك (٢ / ١٢٠) .
- (٤) ينظر : الصبان (١ / ٦٠) .
- (٥) الأشباه (٢ / ٣٠١) .
- (٦) ينظر : شرح التسهيل (١ / ٣١٨) .
- (٧) ينظر : شواهد التوضيح والتصحيح ص ٤ .
- (٨) الأشباه (١ / ٨١ ، ٨٢) .
- (٩) ينظر : الإنصاف (٢ / ٥٧٥) .

- ٥ - المحذوف لعله كالثابت (١) .
- ٦ - " ما حذف للتخفيف كان في حكم المنطوق به " (٢) .
- ٧ - الحذف بالأعجاز أليق (٣) .
- ٨ - إذا دار المحذوف بين أن يكون مبتدأ أو خبراً فالأولى أن يكون مبتدأ (٤) .
- ٩ - إذا دار المحذوف بين ان يكون مبتدأ أو خبراً فالأولى أن يكون خبراً (٥) .
- ١٠ - حذف الجار أقوى من حذف حرف المضارعة (٦) .
- ١١ - " حذف الحرف ليس بقياس " (٧) .
- ١٢ - " الجزم يحذف ما يصادفه من الحركات " (٨) .
- ١٣ - " العوض لا يحذف " (٩) .

(١) ينظر : الدماميني (١ / ٥١) .

(٢) الأشباه (٢ / ٣٢٤) .

(٣) ينظر : الأشباه (٣ / ١٠٥) .

(٤) ينظر : الأشباه (٣ / ١٠٥) ، وجهتان متباينتان للنحاة ، ولكل سند ، فسند

الأولى أن الخبر هو محط الفائدة ، فلا ينبغي أن يحذف ، وسند الثانية أن

الحذف اتساع وتصرف ، وهذا في الخبر دون المبتدأ ، لأن الخبر يكون

مفرداً ، مشتقاً وجامداً - ويكون جملة ، أما المبتدأ فلا يكون إلا اسماً

مفرداً . ينظر : الأشباه (٣ / ١٠٥) .

(٥) السابق .

(٦) إعراب القرآن المنسوب للزجاج (٣ / ٨٥٣) .

(٧) الأشباه (١ / ٧٩) .

(٨) السيرافي (٢ / ٥٧) .

(٩) الأشباه (١ / ٣٢٢) .

ج - الأسس النظرية العامة للتضمنين :

- ١ - " المتضمن معنى شيء لا يلزم أن يجرى مجراه في كل شيء " (١) .
- ٢ - " كل ما تضمن ما ليس له في الأصل منع شيئاً مما له في الأصل " (٢) .
- ٣ - " المتضمن معنى الحرف لا يجوز إظهار الحرف معه في ذلك المكان ، وغير المتضمن يجوز إظهار الحرف معه في ذلك المكان " (٣) .

(١) الأشباه (١ / ٢٥١) .

(٢) الأشباه (١ / ٢٥١) .

(٣) الأشباه (١ / ٢٤٣) .

القسم الرابع

الأسس التوجيهية

أ - الأسس النظرية العامة للتعليل :

- ١ - " التعليل ما لم يسلم عن معارضة دليل لم يكن عليه تعويل " (١) .
- ٢ - ما جاء على أصله لا يسأل عن علته (٢) .
- ٣ - لا يخالف الأصل إلا عند العلة المقتضية (٣) .
- ٤ - " الشيء لا يعلل بنفسه " (٤) .
- ٥ - " الحامل على الشيء متقدم عليه " (٥) .
- ٦ - العلة الصحيحة هي التي يدور معها الحكم وجودًا وعدمًا (٦) .
- ٧ - " إذا ثبت الحكم لعلّة اطرد حكمها في الموضوع الذي امتنع فيه وجود العلة " (٧) .

(١) الإغراب ص ٥٣ ، وينظر : اللع ص ١٣٦ .

(٢) ينظر : الأشباه (٢/٤٩٩) ، والخضري (١/٤١،٣٧) ، والرضي (٤/٧) ،
والصبان (١ / ٦١) ، وينظر : أسس القياس رقم ٢٦ ، وأسس
الأصلية والفرعية القسم الأول الشعبة الرابعة رقم ١ . وهذا الأساس
مشترك بين هذه المواضع .

(٣) ينظر : الاقتراح ص ٣٧٩ .

(٤) الخضري (١ / ٢٨٧) .

(٥) الخضري (١ / ٢٨٧) .

(٦) ينظر: اللع ص ١٠٦، وأمالى السهيلي ص ٢٠، والصبان (٣/٢٧٧) ،
والاقتراح ص ٣٠١ : ٣٠٩ .

(٧) الأشباه (٢ / ٢١٧) .

- ٨ - علل النحو أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقيين (١) .
- ٩ - العلل النحوية أمانة ودلالة ، وليست كالعلل المادية (٢) .
- ١٠ - العلل النحوية ملحقة بالعلل المادية (٣) .
- ١١ - تخصيص العلة النحوية لا يجوز، لأنها مشبهة بالعلة العقلية (٤) .
- ١٢ - التعليل بالأمور العدمية جائز (٥) .
- ١٣ - الحكم الواحد يجوز تعليله بعلمتين (٦) .
- ١٤ - يجوز تعليل حكمين بعلة واحدة (٧) .

(١) ينظر : الخصائص (٤٩ / ١) .

(٢) ينظر : الإنصاف (٤٦ / ١) ، والإيضاح للزجاجي ص ٦٤ ، والرضي (١ / ١٠١) .

(٣) ينظر : للمع ص ١١٢ ، ١١٥ ، والإنصاف (٢٤٧ / ١) ، والرضي (١ / ٢٠٦) . وما سبق مثال واضح على ظاهرة التضارب بين بعض الأسس النظرية ، والتي سيشار إليها وإلى بعض أمثلتها في الخاتمة بعون الله .

(٤) هذا ما ذهب إليه ابن الأنباري، وذهب ابن جنى وغيره إلى جوازه. ينظر : الإغراب ص ٦٢ ، والممع ص ١١٢ : ١١٥ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، والخصائص (١ / ١٤٥) .

(٥) المسألة محل خلاف بين النحاة ، وينظر تفصيل ذلك في الأشموني والصبان (٣ / ٢٧٧) ، والخضري (٢ / ١٧٠) ، وابن يعيش (١ / ٨٤ ، ٨٥) ، والإنصاف (١ / ٤٦ ، ٢٤٧) .

(٦) ينظر : الخصائص : (١ / ١٠١ ، ١٠٢) ، والمسألة خلافية ، وإلى المنع ذهب ابن الأنباري كما في للمع ص ١٢٠ ، ١٢١ .

(٧) ينظر : الخصائص (١ / ١٠٧ ، ١٠٨) ، (٣ / ٥٣ ، ٥٤) ، وفي الاقتراح ص ٢٦١ وما بعدها خلاصة ما قاله ابن جنى .

- ١٥ - سبب الحكم قد يكون سبباً لظده (١) .
- ١٦ - قد تتركب العلة من أشياء ، ويكون مجموعها هو العلة (٢) .
- ١٧ - قد تكون العلة مجموع أمرين لا كل واحد على حدته (٣) .
- ١٨ - العلة الواحدة أضعف من أن تعارض الأصالة (٤) .

ب - الأسس النظرية العامة للتأويل :

- ١ - إذا ثبت كون الظاهرة لغة فلا مساغ للتأويل (٥) .
- ٢ - إذا كثرت الشواهد فلا حاجة إلى التأويل (٦) .

- (١) ينظر: الخصائص (٥٣/٣ : ٥٨) . كما ينظر : الأشباه (١٧٠/٢) .
- (٢) ينظر : الخصائص (١ / ١٥٩ وما بعدها) ، والاقتراح ص ٢٤٦ وما بعدها .
- (٣) كما في الممنوع من الصرف ، فلا بد من علتين أو فرعيتين ، إحداهما لفظية والأخرى معنوية ، ومجموعهما هو علة منع الصرف .
- (٤) ومثاله المنع من الصرف ، حيث كان لابد من وجود علتين ، لأن العلة الواحدة أضعف من أن تعارض أصالة الاسم في التثنية أو الصرف ، غير أن هذا ليس مطرداً ، فقد تقوى العلة الواحدة على معارضة الأصالة ، وذلك كشبه الحرف الذي عارض أصالة الاسم في الإعراب ، وكان سبب بنائه ، وكشبه المضارع باسم الفاعل الذي عارض أصالة المضارع في البناء ، وكان سبب إعرابه ، وكلا الشبهين علة واحدة .
- (٥) ينظر : الاقتراح ص ١٣١ ، والهمع (١ / ٣٦٧) .
- (٦) ينظر : شرح القطر ص ٤٠٣ .

٣ - "التأويل إنما يسوغ إذا كانت الجادة على شيء ، ثم جاء شيء يخالف الجادة فيتأول"^(١) .

٤ - التخريج بدون ارتكاب حذف أولى^(٢) .

٥ - " التجوز فى الحرف أخف من الفعل " ^(٣) .

ج - الأسس النظرية العامة للتقدير :

١ - لا بد فى التقدير من دليل يدل عليه ^(٤) .

٢ - التقدير الذى يؤدى إلى التعارض والتدافع لا يستقيم ^(٥) .

٣ - تقدير شيء مستغنى عنه لا داعى له ^(٦) .

٤ - " تقدير ما يغنى أولى من تقدير ما لا يغنى " ^(٧) .

٥ - " تقدير ما هو أصل فى العمل - وهو الفعل - أولى من تقدير ما ليس بأصل " ^(٨) .

٦ - " القياس أن يقدر الشيء فى مكانه الأسمى " ^(٩) .

٧ - " ينبغى تقليل المقدر ما أمكن لنقل مخالفة الأصل " ^(١٠) .

(١) الاقتراح ص ١٣٠ ، ١٣١ .

(٢) ينظر : الدمامينى (١ / ٢٥٦) .

(٣) الخضرى (١ / ١١) .

(٤) ينظر : الدمامينى (١ / ٨٨) .

(٥) ينظر : الحليبات ص ٨٥ .

(٦) ينظر : الدمامينى (١ / ٨٨ ، ١٨٥) .

(٧) شرح التسهيل (١ / ٣٤٠) .

(٨) الأشباه (٢ / ٢٢٧) .

(٩) الأشباه (١ / ٣٤٠) .

(١٠) الأشباه (١ / ٣٤١) .

- ٨ - " التقدير من اللفظ أولى " (١) .
- ٩ - تعيين المقدر فى بعض الصور لا يكفى لطرده فى الصور الأخرى (٢) .

(١) الأثباه (١ / ٣٤٢) .

(٢) ينظر : شرح التسهيل (١ / ٣١٨) .

الخاتمة

الحمد لله الذى وفق وهدى ، والصلاة والسلام على نبيه
المصطفى ورسوله المجتبى ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه
مصاييح الدجى .

وبعد ،

فبفضل الله وتوفيقه تم البحث ، وفى ختامه أعرض أبرز
النتائج التى انتهى إليها :

١ - فى البداية من الإنصاف والموضوعية أن يذكر للنحاة
أن جانباً كبيراً من الأسس النظرية التى وضعوها كان نتيجة
استقراء للظواهر اللغوية، وملاحظة دقيقة لما اعتورها من أحكام
، ونشاط كبير فى جمع ما تناثر من كلام العرب ، ونفوذ إلى
القوانين والضوابط العامة التى تنتظمه . كما أن من تلك الأسس
ما يتسم فى مجمله بقدر كبير من الصحة والعمق ، والدقة
والمنهجية . ومن أوضح الأمثلة على ذلك أسس المنهجية العلمية،
وأسس الاستدلال. وفى أسس السماع ، والاستشهاد الاحتجاج ،
والحجية اللغوية للقرآن الكريم والقراءات المتواترة ، والضرورة
، والمعنى ، والحذف ، وغيرها شواهد كثيرة على ذلك . ومن ثم
فإن الاندفاع والتهور من بعض نقدة النحو المحدثين ، وبعض
المتأثرين بالدراسات اللغوية الغربية بالقول بأن المنهج اللغوى
المستقيم كان غائباً عن النحاة ، وأمثال ذلك مما يرمونهم به،
والطعن فى الجهود الكبيرة التى قدمها النحاة ، وفى فضلهم العظيم

فى المحافظة على العربية وقواعدها ضحالة علمية ، وجرأة أخلاقية .

٢ - تكشف لنا هذه الأسس عن جانب مهم وكبير من الدعائم العامة التى أقام النحاة عليها بناء النحو ، وعن المنطلقات الأساسية التى نبعت منها نظراتهم وتصوراتهم ، وبنيت عليها مذاهبهم واتجاهاتهم .

وفى هذا أكبر معين على الفهم الدقيق لتلك الآراء والنظرات ، والمذاهب والاتجاهات ، والتعرف على أصولها ومسالكها .

ولا نزاع أن هذا يقود إلى أن يكون فهمنا للنحو بوجه عام أدنى إلى الصحة والسادات .

٣ - من هذه الأسس ما يرتبط بعبضه بعبض ، وينبنى بعبضه على بعبض ، فمن أسس العامل ما ينبنى على أسس الأصلية والفرعية ويرتبط بها ، والعكس صحيح ، والأمر كذلك بين بعبض أسس العامل والمشابهة ، وبعبض أسس السماع والقياس ، وبعبض أسس المعنى والحمل ، والمعنى والتقدير ، والسماع والقياس مع الاستشهاد والاحتجاج .

وفىما سبق من استعراض تلك الأسس ما يشير إلى ذلك بوضوح .

كما أن هناك أسساً مشتركة بين أكثر من موضع ، وقد ارتأيت أن اضعبها فى كل المواضع التى تتعلق بها ، وعلى هذا المنهج سرت فى هذا البحث .

وهذا الترابط والتساند يعطيان مزيداً من التماسك والتناسق للصورة العامة لهذه الأسس ، وللنظرية النحوية بوجه عام .

٤ - من أبرز الجوانب الحقيقة بالإشارة والتنويه فى هذه الأسس ما يبدو من العناية بالمعنى والاهتمام به لدى النحاة ، كما يتضح ذلك من الأسس المتعلقة به ، وكذلك فى بعض أسس المشابهة ، والحمل ، والتقدير ^(١) .

٥ - استند النحاة إلى تلك الأسس أحياناً فى الترجيح والاختيار ، وكانت هذه الأسس فى أحيان كثيرة عاملاً مهماً فى ذلك .

٦ - على الرغم من أن تلك الأسس النظرية تدل فى جوانب كثيرة منها على استقامة ، وتماسك منهجى ، وتتسم فى معظمها بقدر كبير من الصحة والإحاطة والنظر الدقيق ، إلا أنها لا تخلو - إذا توخينا الإنصاف والموضوعية - من جوانب أخرى تثير بعض الملاحظات الفنية أو المنهجية ، والتي تتمثل فى مجملها فى التضارب والخلل ، والضعف والقصور ، والجدل والتفلسف .

وفيما يلى بعض الأمثلة على ذلك :

(١) على أن الأمر لم يسر على الصورة المرجوة من الاطراد . ففي مقابل ذلك نجد بعض الأسس التى تدل على إغفال المعنى ، أو عدم مراعاته ، أو - على الأقل - عدم الاهتمام به الاهتمام المطلوب . وفى بعض أسس المشابهة ، والحمل - كما مر - شواهد على ذلك .

أولاً : هناك أسس غير متفق عليها ، ويبدو التضارب بينها واضحاً ، ومن أظهر الشواهد على ذلك ما نراه في أسس الاستشهاد والاحتجاج ، وأسس السماع والقياس ، فهناك خلافات واسعة بين النحاة حول الكثير من تلك الأسس ، ومن ذلك الخلاف في تقديم أى من السماع والقياس عند تعارضهما ، وفي إجراء القياس عند عدم السماع ، وفي القياس على القليل ، وحدود القياس عليه ، وعدم الاتفاق حول بعض المعايير والضوابط المتعلقة بحجية النصوص وصلاحياتها للاستشهاد والاحتجاج ، وكذلك عدم الاتفاق على تحديد مفاهيم واضحة للكثرة والقلة ، والحدود الزمانية والمكانية ، والاضطراب والغموض في مفاهيم الندرة والشذوذ والضرورة ، وما يدخل تحتها وما لا يدخل ، وما يصلح للقياس عليه وما لا يصلح ، ومن ثم عدم الاتفاق على معالم واضحة لما يعتبر من المسموع وما لا يعتبر .

وقد نجم عن عدم الاتفاق حول تلك الأسس اتساع كبير في الخلاف في الفروع ، وتفاوت واضح حول الجزئيات والتفاصيل . وقد كان هذا الجانب من أكثر ما أثار الملاحظة والنقد في النحو العربى .

ثانياً : هناك أسس لم يكن التزام النحاة بها التزاماً كاملاً ، بل خرجوا عنها في كثير من الأحيان . ومن ذلك :
أ - ما فى أسس التعليل من أن ما جاء على أصله لا يسأل عن علته .

وقد تلمس النحاة العلل لكثير من الظواهر التي جاءت على أصلها ، والتي كان من المفترض - كما يقضى هذا الأساس - ألا يبحث لها عن علة .

ومن ذلك محاولة تعليلهم بناء ما بنى من الأفعال ، وتعليلهم البناء على السكون فيما بنى منها على ذلك ، مع أن البناء فى الأفعال هو الأصل عندهم ، والبناء على السكون هو الأصل كذلك فى البناء عموماً ، وقد ألجأهم هذا إلى الاعتذار عما فعلوه ، ومحاولة الإجابة عن هذا الصنيع ، لأنهم أحسوا بالطبع بما فيه من تدافع واضح مع ما قرروه هم أنفسهم ، ولم تحمل هذه الإجابات فى الواقع سوى مزيد من الفلسفة والتكلف ، ولم تضيف سوى مزيد من الالتواء والتعقيد (١) .

ب - ما فى أسس البساطة والتركيب من أن التركيب لا يدعى إلا بدليل قاطع .

وقد قالوا بالتركيب فى بعض الحروف والأدوات دون أى دليل قوى ، وارتكبوا فى ذلك من التكلف الكثير (٢) .

(١) ينظر فى هذا : الصبان (٦١/١) ، والخضرى (٣٧/١ ، ٣٩ ، ٤١) ، و

يس (٥٦/١) ، والأشباه (٢٤٩/٢) ، والرضى (٧/٤) .

(٢) ومن مواطن ادعاء التركيب بلا دليل على سبيل المثال : إذن : المغنى ص

٣٠ ، والهمع (٢٩٤،٢٩٣) / إلا : الإنصاف (١/٢٦٤) / ذو :

الأشباه (١/٩٠) / ذا : الأشباه (١/٩١) ، والإنصاف (٢/

٦٦٩ ، ٦٧٠) / الذى : الإنصاف (٢/٦٧٠ ، ٦٧١) / لا :

الأشمونى (٤/٣) ، والهمع (٢/٤٤٥) / لات : المغنى ص ٣٣٥

، والهمع (١/٣٩٩) / لمّا : الأشمونى (٤/٨) ، والهمع (٢/

ج - ما فى أسس المشابهة من أن من شروط إعطاء المشبه حكم المشبه به ألا يفسد المعنى . ولم يراع بعضهم هذا أحياناً ، فحملوا ظواهر على أخرى مع عدم الاتفاق فى المعنى (١)

(٤٤٧) ، وشرح التصريح (٢ / ٢٤٧) / لن : المغنى ص ٣٧٣ ، ٣٧٤ ، والخصائص (٣ / ١٥٣) ، والأشباه (١/٢٣٥) ، وشرح السيرافى (١/٨١) ، والإنصاف (١/٢١٦) ، وأسرار العربية ص ٣٢٩ . وكل هذا أو أكثره تكلف ، وتخيل محض لا يقوم عليه أى دليل مقبول ، وذهب إلى خلاف الواضح = المتبادر . غير أن من النحاة من انتقد هذا المسلك أحياناً ، وأحس بما فيه من ضعف وتمحل ، وادعاء بلا دليل ، ومن هؤلاء ابن الأنبارى ، فقد عقب على ما ذهب إليه الفراء من أن (إلا) مركبة من (إنَّ ولا) قائلاً : " وأما قول الفراء : إن الأصل فيها (إنَّ ولا) ثم خفت (إنَّ) وركبت مع (لا) ، فمجرد دعوى تفتقر إلى دليل ، ولا يمكن الوقوف عليه إلا بوحى أو تنزيل ، وليس إلى ذلك سبيل " الإنصاف (١ / ٢٦٤) ، ومنهم أيضاً أبو حيان الذى أنكر زعم من ذهب إلى أن (لا) الطلبية مركبة ، قال : " لأن ذلك دعوى لا دليل على صحتها " . الهمع (٢ / ٤٤٥) .

ومنهم كذلك ابن هشام الذى رجح القول بالبساطة فى بعض الأحيان ، كما فى (إنن) و (كأنن) و (لن) على سبيل المثال . ينظر: المغنى ص ٣٠ ، ٢٥٣ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤ على الترتيب . وهذا دون شك منهج محمود .

(١) ومن أمثلة ذلك : تعليل بعضهم النصب بـ (لن) بشبهها بـ (أن) مع التخالف بينهما فى النفي والإثبات . ينظر: أسرار العربية ص ٣٢٨ ، وابن يعيش (٧/١٩، ١٥) ، واللباب (٢/٣٢) . ومن الطريف أن العبرى جعل التباين فى الإثبات والنفي بينهما أحد الوجهين الموسوغين للحمل ! ومن ذلك أيضاً تعليل التقارض بين (لم) و (لن) فى النصب والجزم

د - ما فى أسس المشابهة أيضاً من أن تشبيه الشيء بجنسه أولى من تشبيهه بغير جنسه ولم يلتزم النحاة بهذا الأساس فى أحيان كثيرة ، فقد عقدوا مشابهات بين ظواهر متباينة فى حقائقها ووظائفها ، وصيغتها ودلالاتها ، ومن ذلك المشابهات المتبادلة التى عقدها بين الاسم والفعل ، وبين الفعل والحرف ، وكذلك المشابهة بين الاسم والحرف ، وقد ترتب على تلك المشابهات - فى نظرهم - أن سرت بعض أحكام من المشبه به للمشبه ، مع بعد كل منهما عن الآخر ، كما سبق القول ، فى نوعه ودلالته ووظيفته .

فما ترتب على المشابهة المتبادلة بين الاسم والفعل أن منعت بعض الأسماء من الصرف من أجل الشبه الذى بينها وبين الفعل ، وأن أعرب نوع من الأفعال - وهو المضارع - للشبه الذى بينه وبين الاسم .

بتشابههما فى النفى ، مع أن الأولى لنى الماضى والثانية لنى المستقبل . ينظر : المغنى ص ٩١٦ ، والدسوقى (٣ / ٥٦٣ ، ٥٦٤) ، و يس (٢ / ٢٤٧ ، ٢٤٨) ، والاقتراح ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ . وقد انتقد = هذا ابن هشام ، لأنه " إنما يصح أو يحسن حمل الشيء على ما يحل محله " المغنى (ص ٩١٦) ، وينظر : الدسوقى (٣/٥٦٣ ، ٥٦٤) ، ولاشك أن هذا هو الصواب ، وهى لفته طيبة ومهمة تدل على العناية بالمعنى . وقد أشار الدسوقى إلى أن محاولة الجمع بينهما بمطلق النفى تكلف . ينظر : الدسوقى (٣ / ٥٦٤)

والأمر كذلك فى المشابهة المتبادلة بين الفعل والحرف ،
 فمما ترتب على ذلك إهمال (ليس) - وهى فعل عند الجمهور -
 (١) لشبهها بـ (ما) (٢) - وهى حرف - ، وإعمال (ما)
 لشبهها
 بـ (ليس) (٣) ، وإعمال بعض الحروف - (إن) وأخواتها -
 لشبهها بالماضى (٤) .

وفى المشابهة بين الاسم والحرف ترتب أن بنيت بعض
 الأسماء للشبه الذى بينها وبين الحرف .

والأمر الجدير بالنظر هنا - فضلاً عن عدم تطبيق
 الأساس النظرى السابق وعدم الالتزام به - هو هذه الأحكام
 والاستنتاجات التى رتبوها على تلك المشابهات ، فأكثرها أحكام

(١) ينظر : الخلاف فى فعلية (ليس) وحرفيتها فى : الأشمونى والصبان
 (١ / ٤١ ، ٢٣٥) والهمع (١ / ٤٠ ، ٤١) .

(٢) ينظر : الكتاب (١ / ١٤٧) ، واللباب (١ / ١٦٥) ، والمعنى ص ٣٨٧ : ٣٨٩ ،
 ٩١٧ ، والدسوقى (٢ / ١٩٩ : ٢٠٢) ، (٣ / ٥٦٤) ، والهمع (١ /
 ٣٦٦) ، والمسائل الملقبات ص ٣٠ .

(٣) ينظر : الهمع (١ / ٣٨٩) ، والكتاب (١ / ٥٧ ، ١٢٢) ، والأشمونى
 والصبان (١ / ٤٤ ، ٢٤٧) ، وأسرار العربية ص ١٤٣ وما بعدها ،
 واللباب (١ / ١٧٥) ، والمكودى ص ٤٠ .

(٤) ينظر فى تعليقات إعمال (إن) : الإيضاح فى علل النحو ص ٦٤ ، وأسرار
 العربية ص ١٤٨، ١٤٩ ، والرضى (١ / ٢٨٨) ، (٤ / ٣٣١) ، وشرح
 عيون الإعراب ص ١٠٤ ، وابن يعيش (١ / ١٠١ ، ١٠٢) .

واستنتاجات لا تستند إلى دليل مقنع ، ولا تقوم على شاهد لغوي أو تاريخي ، أو حتى على ظنون راجحة أو مقبولة ، وإنما هي في الحقيقة مجرد فروض وتخمينات ، وتحليلات نظرية بحتة ، كانت نتيجة لما حاولوا تلمسه من مشابهات مصطنعة متكلفة ، لم تكن سوى وليدة الفلسفة والجدل . ولا نزاع أن هذا الأمر من أخطر العيوب الجوهرية في النحو العربي بوجه عام ، ومن أكثر الجوانب التي تثير النقد فيه .

ثالثاً : هناك أسس تفتقر إلى الاطراد ، وتتعارض مع كثير

من الظواهر التي وردت على خلافها . ومن ذلك :

أ - ما في أسس الأصلية والفرعية من أن الأصل في

البناء أن يكون على السكون .

وقد صرحوا بأن غالب المبنيات ليس ساكناً^(١) ، فكيف إذن

يعدون السكون هو الأصل ؟ وقد اضطروا إزاء هذا التناقض

الواضح إلى الإجابة عن ذلك ، ولم تحمل تلك الإجابات سوى

مزيد من النظر والجدل ، والضعف والتكلف ، ولم تقو بالطبع

على رأب الخلل^(٢) .

(١) ينظر : الصبان (١ / ٦٢) .

(٢) أجاب الصبان عن ذلك فقال : " وقوله : (والأصل في المبنى) أي : الراجح

فيه أو المستصحب ، لا الغالب ، إذ ليس غالب المبنيات ساكناً " (١ /

٦٢) . والتمحل في هذا أوضح من أن يشار إليه .

ب - ما فى أسس الأصلية والفرعية أيضاً من أن الأصل فى الحرف المختص أن يعمل ، وفى المشترك أن يهمل ، وفى المختص بقبيل أن يعمل العمل الخاص بذلك القبيل .
وهذا الأساس منقوض من جميع نواحيه ، فهناك أحرف مختصة أهملت كـ (السين وسوف) ، وهناك أحرف مشتركة أهملت كـ (ما) عند الحجازيين ، وهناك أحرف مختصة بنوع ولم تعمل العمل الخاص بذلك النوع ، كنواصب المضارع التى لم تعمل العمل الخاص بالفعل وهو الجزم ، بل عملت النصب ، وكـ (إن) وأخواتها التى مع اختصاصها بالأسماء لم تعمل العمل الخاص بالأسماء وهو الجر - كما يقضى به هذا الأساس - بل عملت النصب . وقد ألجأهم هذا الخلل الواضح إلى محاولة سد الثلم فى هذا البناء المتصدع ، فاعتذروا بإجابات لم تضاف سوى مزيد من الجدل والنظر ، والتكلف والتعقيد (١) .

وهكذا كان الوضع غير المحكم لبعض تلك الأسس - كما سبق وسيأتى - هو المسؤول عن ركاب كبير من النظرات الفلسفية

(١) من الأمثلة على ذلك : تعليلهم عدم عمل (لا وقد والسين وسوف وأحرف المضارعة) مع اختصاصهن بالأفعال ، وكذا عدم عمل (ها التنبيهه وأل المعرفة) مع اختصاصهما بالأسماء ، وتعليلهم إعمال (ما ولا وإن النافية) مع عدم الاختصاص ، وتعليلهم عدم عمل (إن) وأخواتها الجر مع اختصاصهن بالأسماء ، وتعليلهم عمل (لن) النصب لا الجزم مع اختصاصها بالمضارع . ينظر فيما سبق : الأشمونى والصبان (١ / ٤٤) . ولا حاجة إلى الإشارة إلى ما فى هذه التعليقات والتخرجات من الجدل المفرط والتحمل البعيد .

المعقدة ، والافتراضات الواهية ، والتوجيهات المدخولة التي منى بها التراث النحوى ، وكانت من أكبر أسباب عسره وغموضه .
ج - ما فى أسس المشابهة من أن معارضة الشبه بما هو من خصائص الأصل تضعف الشبه أو تبطله .

وقد جاءت ظواهر كثيرة على خلاف هذا الأساس ، فقد عمل المصدر المضاف ، مع أن الإضافة من خصائص الأسماء ، فهى مبعدة له عن شبه الفعل، ومن ثم كان مقتضى هذا ألا يعمل ، كما يقضى بذلك هذا الأساس النظرى ، وكثرة عمل المصدر المضاف وأمثله أوضح من أن يشار إليهما ، وكذلك أيضاً عمل المصدر المعرف بأل - وهو وإن كان قليلاً إلا أنه وارد - والتعريف مبعد له كذلك عن شبه الفعل (١) .

وهكذا فإن الشبه بالفعل هنا - وهو علة العمل ، إذ من المقرر أن الفعل هو الأصل فى العمل ، وأن ما عمل من الأسماء فلشبهه به - لم يتأثر بما عارضه مما هو من خصائص الأسماء ، وهو الإضافة والتعريف ، فبقى الشبه مؤثراً ، وعمل المصدر فى هاتين الحالتين .

ومن الظواهر التى تتعارض مع هذا الأساس النظرى أيضاً باب الممنوع من الصرف ، فهم يرون أن سبب المنع من الصرف - وهو التنوين على الأرجح - (٢) هو الشبه بالفعل ، مع

(١) ينظر : شرح قطر الندى ص ٤٤١ : ٤٤٤ .

(٢) ينظر : الأشمونى والصبان (٢٢٨ / ٣) ، والهمع (١ / ٨٥) ، والخضرى (٦٢/١) ، (١٥١ / ٢) ، وابن يعيش (١ / ٥٨) ، والأشباه (٣ /

أن الحقيقة أن أكثر العلل التي تمنع الصرف - إن لم تكن كلها - هي في الواقع تبعد هذه الأسماء عن شبه الفعل تمامًا ، أو - بعبارة أخرى - تعارض شبهها بالفعل ، فالعلمية ، والعجمة ، والتركيب ، وزيادة الألف والنون ، والعدل ، وألف التأنيث ، والجمع ، كل ذلك من خصائص الاسم ، فكان أخرى بها أن تبعد هذه الأسماء عن شبه الفعل ، ولكننا نرى أنهم جعلوا هذا الشبه باقياً ومؤثراً ، وناطوا به سبب المنع من الصرف (١) .

ومما يرد على هذا الأساس أيضاً أن المضارع كان حقه - بناء على تلك الفلسفة - أن يبنى مع (السين وسوف ولم ولن وقد) لأن شبهه بالاسم الذي كان هو الموجب لإعرابه عندهم قد ضعف بدخول ما هو من خصائص الفعل عليه ، فكان حقه حينئذ على مقتضى هذا الأساس النظري أن يعود إلى أصله من البناء ، كما بنى مع نون التوكيد المباشرة ، ولكنه ظل على إعرابه .

(٣٣٢ ، ٣٣١) .

(١) من القواعد المقررة في النحو أن الأصل في الاسم الإعراب والتتوين ، وأنه قد يعرض له ما يخرج عن هذا الأصل ، وهو مشابهته للحرف ، ومشابهته للفعل ، فإذا أشبه الحرف بنى وإذا أشبه الفعل منع من التتوين وهو المعبر عنه هنا بالصرف . والعلل التي تمنع من الصرف تسع ، المعنوية منها اثنتان وهما العلمية والوصفية ، والباقي لفظي ، وهي : العدل والتأنيث والعجمة والتركيب ووزن الفعل وزيادة الألف والنون وصيغة الجمع الأقصى . ينظر فيما سبق : الأسموني والصبان (١/ ٣٤ ، ٩٥ ، ٩٦) ، (٣/ ٢٢٧ وما بعدها) ، وابن يعيش (١/ ٥٦ وما بعدها) ، وأسرار العربية ص ٣٠٧ وما بعدها ، واللباب (١ / ٥٠٠ وما بعدها) .

وقد اضطرهم هذا إلى أن يحاولوا معالجة هذا الخلل ،
وسد تلك الثغرات الواضحة - كما هو شأنهم فى بعض تلك
الأسس - كما سبق القول - فكان أن حملت إجاباتهم مزيداً من
مظاهر الضعف والتعسف ^(١) .

د - ما فى أسس المعنى من أن الحروف هى الموضوعه
للمعانى ، يعنى أن الأصل فى المعانى كالاستفهام والتمنى والنفى
والشرط مثلاً أن يدل عليها بالحروف .

وهذا أساس غير مطرد أيضاً ، فقد دلت العرب على
بعض المعانى بالاسم تارة ، وبالحرف تارة ، وبالفعل تارة ، وهذا
ليس بالقليل حتى يمكن أن يلتبس لهم العذر فى وضع هذا الأساس
، فالشرط مثلاً - وهو من تلك المعانى التى كان حقها لديهم أن
يدل عليها بالحروف - جميع أدواته أسماء ما عدا (إن) ،
واختلفوا فى (إذما) ^(٢) ، والاستثناء كذلك دلت عليه العرب

(١) قال الصبان محاولاً الإجابة عن هذا : " (قوله : بما هو من خصائص
الأفعال) أى القوى بتنزيله منزلة الجزء الخاتم للكلمة ، فاندفع
الاعتراض بلزوم بناء المضارع المقرون بـ (لم) أو (قد) أو حرف
التنفيص أو ياء الفاعلة لمعارضة الشبه فيه بما هو من خصائص الأفعال
، لكن هذا الاندفاع لا يظهر بالنسبة لياء الفاعلة لاتصالها بالآخر ،
وتنزلها منزلة الجزء من الفعل ، إلا أن يقال : تنزل النون أقوى وأتم "
الصبان (١ / ٦١) .

(٢) قال ابن مالك :

" أى متى أبيان أين إذما

" واجزم بيان ومن وما ومهما

بالاسم والفعل والحرف ، فالاسم كـ (غير وسوى) ، والفعل كـ (لا يكون) ، والحرف كـ (إلا)^(١) .

رابعًا : هناك كثير من تلك الأسس النظرية مبنى على التفلسف والنظر .

وهذه ظاهرة من أوضح الظواهر فى تلك الأسس ، ومن أبرز ما يثير الانتقادات حولها .

ومن أكثر الظواهر التى تتجلى فيها هذه الظاهرة : العامل والتعليل .

ومن الأمثلة على ذلك : الشيء لا يعمل فى نفسه - جزء الشيء أو ما نزل منزلة الجزء منه لا يعمل فيه - لا يجتمع عاملان على معمول واحد - عوامل النحو كالمؤثرات الحسية - العلل النحوية ملحقة بالعلل المادية - العدمى لا يكون علة للوجودى .

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات .

وحيثما أئى ، وحرف إذما كإن ، وباقى الأدوات أسما " الألفية ص ٥٨ ، وأما (إذما) فقد ذهب سيبويه إلى أنها حرف ، وذهب المبرد فى أحد قوليه وابن السراج والفارسي إلى أنها اسم ، وهى عندهم ظرف زمان زيد عليها (ما) .

والجمهور على أن (مهما) اسم ، وشذ السهيلي وابن يسعون فزعما أنها حرف . ينظر : الأشمونى (١١/٤) ، وشرح التصريح (٢/٢٤٧ ، ٢٤٨) ، وابن عقيل بحاشية الخضرى (٢ / ١٨٧) .

(١) ينظر : تفصيل ذلك فى شرح التصريح (١ / ٣٤٧) .

ثبت المصادر والمراجع

- أولاً : القرآن الكريم .
- ثانياً : المصادر والمراجع .
- إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربع عشر للدمياطى -
 - تعليق الشيخ الضباع - ط عبد الحميد حنفى ١٣٥٩ هـ .
 - الإتيقان فى علوم القرآن للسيوطى - تحقيق الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم - دار التراث .
 - أسرار العربية لابن الأنبارى - تحقيق محمد بهجت البيطار - مطبوعات المجمع العلمى العربى بدمشق .
 - الأشباه والنظائر للسيوطى - تحقيق د / عبد العال سالم مكرم - ط الأولى - مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٦ هـ - / ١٩٨٥ م .
 - الأصول - د . تمام حسان - عالم الكتب ١٤٢٥ هـ - / ٢٠٠٤ م .
 - الأصول فى النحو لابن السراج - تحقيق د . عبد الحسين الفتلى - ط الثانية - مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
 - إعراب القرآن المنسوب إلى الزجاج - تحقيق ودراسة : إبراهيم الأبيارى - ط الثالثة - دار الكتاب اللبنانى ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .

- الإعراب فى جدل الإعراب لابن الأنبارى - تحقيق الأستاذ سعيد الأفغانى - مطبعة الجامعة السورية ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م .
- الألفية لابن مالك - ط الأولى - مكتبة الآداب ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
- أمالى السهلى - تحقيق د . محمد إبراهيم البنا - مطبعة السعادة .
- الإنصاف فى مسائل الخلاف لابن الأنبارى - تحقيق الشيخ محمد محى الدين عبد الحميد - المكتبة العصرية - بيروت ١٩٩٢ م .
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام - تحقيق وشرح الشيخ محمد محى الدين عبد الحميد - المكتبة العصرية - بيروت ١٩٨٢ م .
- الإيضاح فى علل النحو للزجاجى - تحقيق د . مازن المبارك - ط الثانية - دار النفائس - بيروت ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م .
- البحث اللغوى عند العرب - د . أحمد مختار عمر - ط الثامنة - عالم الكتب ٢٠٠٣ م .
- البحر المحيط لأبى حيان - ط الأولى - مطبعة السعادة - ١٣٢٨ هـ .

- التبيان في إعراب القرآن للعكبري - تحقيق على البجاوي - دار الجيل - بيروت .
- تسريح الغوامل في شرح العوامل للفظاني - ط عيسى الحلبي .
- تفسير أبي السعود بهامش تفسير الرازي .
- تفسير الرازي - ط الأولى - المطبعة العامرة الشرفية ١٣٠٨هـ .
- حاشية الأمير على المغنى لابن هشام - ط فيصل عيسى الحلبي .
- حاشية الجمل على الجلالين - ط عيسى الحلبي .
- حاشية الخضري على ابن عقيل - دار الفكر - بيروت ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م .
- حاشية الدسوقي على المغنى - ضبط وتصحيح عبد السلام أمين - ط الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م .
- حاشية الدماميني على المغنى - المطبعة البهية ١٣٠٥ هـ .
- حاشية الشهاب على البيضاوي - دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- حاشية الصبان على الأشموني - ط عيسى الحلبي .

- حاشية الملوى على شرح الألفية للمكودى - ط مصطفى الحلبى ١٣٤٧ هـ .
- حاشية ابن المنير على الكشاف - ط الأولى - المطبعة العامرة الشرفية ١٣٠٧ هـ .
- حاشية يس على شرح التصريح للأزهرى - ط عيسى الحلبى .
- خزانة الأدب للبغدادى - تحقيق الأستاذ عبد السلام هارون - ط الثالثة - الخانجى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .
- الخصائص لابن جنى - تحقيق الشيخ محمد على النجار - ط الثالثة - الهيئة العامة للكتاب ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .
- دراسات لأسلوب القرآن الكريم للشيخ محمد عبد الخالق عضيمة - دار الحديث - القاهرة.
- شرح الأشموني على الألفية - ط عيسى الحلبى .
- شرح التسهيل لابن مالك - تحقيق د . عبد الرحمن السيد ، ود . محمد بدوى المختون - ط الأولى - دار هجر ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م .
- شرح التصريح على التوضيح للأزهرى - ط عيسى الحلبى .
- شرح السيرافى للكتاب - الجزء الأول - تحقيق د . رمضان عبد التواب ، ود . محمود فهمى حجازى ، ود . محمد هاشم عبد الدايم - الهيئة العامة للكتاب ١٩٨٦ م / الجزء

الثانى : تحقيق د . رمضان عبد التواب - هيئة الكتاب

. ١٩٩٠ م .

- شرح الشذور لابن هشام - شرح وتعليق الشيخ محمد

محيى الدين - ط ١٥ - دار الأنصار ١٣٩٨ هـ /

. ١٩٧٨ م .

- شرح ابن عقيل على الألفية - تعليق وشرح الشيخ محمد

محيى الدين - ط ١٦ - دار الفكر ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م

.

- شرح عيون الإعراب للمجاشعى - تحقيق د . عبد الفتاح سليم

- ط الأولى - دار المعارف ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .

- شرح القطر لابن هشام - تعليق وشرح الشيخ محمد محيى

الدين - ط الأولى - المكتبة العصرية - بيروت ١٤١٤

هـ / ١٩٩٤ م .

- شرح كافية ابن الحاجب للجامى - دراسة وتحقيق أسامة

الرفاعى - وزارة الأوقاف - العراق ١٤٠٣ هـ /

. ١٩٨٣ م .

- شرح كافية ابن الحاجب للرضى - تحقيق يوسف عمر -

منشورات جامعة قار يونس .

- شرح الكافية الشافية لابن مالك - تحقيق على معوض وعادل
عبد الموجود - ط الأولى - دار الكتب العلمية ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م .
- شرح المفصل لابن يعيش - مكتبة المتنبى - القاهرة .
- شرح المكودي على الألفية - ط مصطفى الحلبي ١٣٤٧ هـ .
- شروح التلخيص - دار الكتب العلمية - بيروت .
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك - تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي - ط الثالثة
- عالم الكتب ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- الصحابي في فقه اللغة لابن فارس - تحقيق السيد أحمد صقر
- ط عيسى الحلبي .
- غيث النفع في القراءات السبع للسفاقي - ط الأولى -
المطبعة العثمانية ١٣٠٤ هـ .
- الاقتراح للسيوطي - تحقيق محمود فجال - ط الأولى - دار
القلم - دمشق ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م .
- الكتاب لسبويه - تحقيق الأستاذ عبد السلام هارون - ط
الأولى - دار الجيل - بيروت ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- اللباب في علل البناء والإعراب للعكبري - تحقيق غازي
طليمات ، ود . عبد الإله نبهان - ط الأولى - دار الفكر

- المعاصر - بيروت - دار الفكر - دمشق ١٤١٦ هـ /
١٩٩٥ م .
- لمع الأدلة لابن الأنباري - تحقيق الأستاذ سعيد الأفغاني -
مطبعة الجامعة السورية ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م .
- ما يحتمل الشعر من الضرورة للسيرافي - تحقيق د . عوض
القوزي - ط الثانية - دار المعارف ١٤١٢ هـ / ١٩٩١
م .
- مجموعة القرارات العلمية لمجمع اللغة العربية من الدورة
الأولى إلى الدورة الثامنة والعشرين - ط الثانية - مطبعة
الكيلاني ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م .
- المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها
لابن جنی - تحقيق الأستاذ على النجدي ناصف ،
ود . عبد الحليم النجار ، ود . عبد الفتاح شلبي - المجلس
الأعلى للشئون الإسلامية ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م .
- المزهرة في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي - تحقيق الأساتذة
محمد أحمد جاد المولى وعلى البجاوي ومحمد أبو الفضل
إبراهيم - دار الفكر .
- المسائل الحلبيات للفارسي - تحقيق د . حسن هنداوي -
ط الأولى - دار القلم - دمشق ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .

- المسائل الخلافية فى النحو للعكبرى - تحقيق د . عبد الفتاح سليم - ط الأولى - مكتبة الأزهر ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م
- المسائل الملقبات فى علم النحو لابن طولون دمشقى - تحقيق د . عبد الفتاح سليم - ط الأولى - مكتبة الآداب ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م .
- مشكل إعراب القرآن لمكى بن أبى طالب - تحقيق د . حاتم الضامن - ط الرابعة - مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
- معانى القرآن للفراء - تحقيق أحمد يوسف نجاتى والشيخ محمد على النجار - الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- المغنى لابن هشام - تحقيق د . مازن المبارك ومحمد على حمد الله - مراجعة الأستاذ سعيد الأفغانى - ط الأولى - دار الفكر - بيروت ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م .
- المقتضب للمبرد - تحقيق الشيخ محمد عبد القادر عزيمة - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
- منجد المقرئين لابن الجزرى - دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .
- المنصف لابن جنى - تحقيق إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين - ط الأولى - وزارة المعارف ١٣٧٣ هـ / ١٩٥٤ م .

- نتائج الفكر للسهيلي - تحقيق د . محمد إبراهيم البنا - ط الثانية - دار الرياض للنشر والتوزيع .
- النحو الوافي للأستاذ عباس حسن - ط العاشرة - دار المعارف.
- النشر في القراءات العشر لابن الجزرى - تصحيح ومراجعة الشيخ على الضباع - دار الفكر.
- همع الهوامع للسيوطى - تحقيق أحمد شمس الدين - ط الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين